

﴿ المجلد السابع والعشرون ﴾ ٢٤١

﴿ الجزء الرابع ﴾

(يؤتي الحكمة
من يشاء ومن
يؤت الحكمة
فقد أوتي خيراً
كثيراً ، وما
يذكر الا أولو
الالباب)

المعجزة
١٣١٥

(فبشر عبادي
الذين يستمعون
القول فيتبعون
أحسنه ، أولئك
الذين هداهم الله
وأولئك هم أولو
الألباب)

(قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق)

٣٠ ذي الحجة سنة ١٣٤٤ هـ ٢٠ برج السرطان سنة ١٣٠٥ هـ ١٠ يولية سنة ١٩٢٦

الارشاد

ماضي المسلمين وحاضرهم ، الارشاد وماله من التأثير والمكانة في الحياة الاسلامية - الصفات التي يجب أن تتوفر في المرشد - أدلة وجوب الارشاد من الكتاب والسنة - من يصلح للارشاد - أشهر طرق الارشاد الخطابة - الدرس - التمثيل - الاسوة الصالحة - الكتابة - كيف يتكون المرشدون

كلما فكرت في أمر المسلمين وما كان لهم من عز وما أصبحوا فيه من ذل وما عرف لهم من الملك الواسع، وعنهم من العدل الشامل، وما صاروا اليه من كلمة متفرقة وممالك ملتزمة وبلاد مستعمرة - كلما جد بي التفكير في ذلك حضرتني كلمة « الارشاد » وملكت علي نفسي واستولت علي فكري وكيف لانكون كذلك وبها قامت هذه الملة، وانتشرت هذه الشرعة، وتكون بها الملك الاسلامي في مشارق الأرض ومغاربها وشمالها وجنوبها . فحمد عبد الله ورسوله (ص) لم تكن له الجيوش المؤلفة، ولا الأساطيل القوية، ولا الغواصات الماخزة، ولا الطائرات السابحة والسكن بين جنبيه نفس طاهرة وروح مكللة حركت لسانه بالدعوة إلى الحق وإرشاد الخلق والأخذ بهم عن الغم، إلى السبيل الأمم ففعلت نفسه بنفوسهم وروحه بأرواحهم مالا تفعله القوى القاهرة، فانها إن حركت الأجساد إلى حيث يريد المستعبدون الظالمون، فانها لا تحرك القلوب نحو الغاصبين المستبدين بل ربما أيقظت نائمهم، واجدت خاملهم، وبعثت ساكنهم إلى حيث يناوي الغاصب ويقهر الغالب ويرد الكائد ثم يخطط لنفسه من طرق السعادة وسبل العزة ما يمكن له في الارض، ويستعيد به الملك الغابر والمجد السالف وسيطرة الأولين وعزة المؤمنين : قام سيدنا محمد (ص) لاحول له ولا قوة إلا الدعوة إلى الخير ينطق بها قلبه قبل أن ينطق لسانه ويظهر أثرها في عمله وخلقه قبل أن تنظم في كلمه فكان الناس يسمعون مع صوته وحي قلبه، ويرون في خلقه وفعله أسوة حسنة وقدوة صالحة فكل عضو من أعضائه داعية وكل حاسة من حواس سامعيه مشغولة بدعوته منصرفة عن غيره فكيف لا يسيرها حيث يحب ويسخرها حيث يود ولا يجب إلا الخير ولا يود للناس إلا ما انطوت عليه نفسه وجبات عليه روحه من معالي

الأُمور، ومكارم الأخلاق، وكبار الآمال . وكذلك ~~صحب~~ رسول الله (ص) والتابعون لهم باحسان كانوا داعين بعملهم وقيلهم إلى هذا الدين فاستطاعوا أن ينشروه في قلوب الملايين من البشر قبل أن ينشروا سلطانه في معظم المعمور من الأرض إذ ذاك :

وكما كان بهذه الكلمة قيام الأمم، وبناء الدول كان بتركها وإهمالها ذلك هذا البناء الشامخ الذي بناه على أساس الحق والعدل آباؤنا السابقون، وسلفنا الصالحون وبعثه هذا الملك العريض الذي توطن (سرة) الكرة الأرضية وخير ما فيها من بلاد فهي كلمة من فهمها حق فهمها، وقام بمحقوقها وحفظ عليها حرمتها كانت له أكبر عون على آمال يريد تحقيقها وأماي يود حصولها . ومن ضيعها وحتر شأنها ونكث عهدها لم تؤاته على آماله بل سلبت منه ما كان جمعه وهدمت ما كان أقامه وإذا كانت هذه مكانة الارشاد كان من الواجب علينا أن نهالج موضوعه ونلم ببجائه حتى نحرك آلاف العلماء ليقوموا بواجب النصح ويؤدوا العمل الذي كتب الله عليهم أن يؤدوه، وأخذ عليهم الميثاق أن يبينوه ولا يكتمود . وحتى يعرف الذين قصدوا للارشاد - ولم يحسنوا - الطريق السوي الذي يصلون منه إلى النفوس فيحركونها نحو ما يحبون، أو يكوثونها كما يبغون - وقد رأيت أن أقسم الموضوع إلى أربعة أقسام :

الأول - في وجوب الارشاد

الثاني - في بيان من يصلح للارشاد

الثالث - في طرق الارشاد

الرابع - كيف يتكون المرشدون

١ وجوب الارشاد

قال تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) وقال تعالى (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم)

وقال تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشتررون) وقال (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) وقال (لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) وقال تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم) وقال (ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين) وقال تعالى (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ان ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين) وقال (قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين) وقال تعالى (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للمتقوى) وقال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله (ص) يقول « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الايمان »

وروى الشيخان عن تميم الداري عن النبي (ص) قال «الدين النصيحة» قاله ثلاثا . قال : قلنا لمن يارسول الله قال : لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم : وروى مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله (ص) قال «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل » إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي ذكرنا كثيرا منها وإن كان

المتروك أكثر لنبيين لحضرات العلماء الذين يعيشون لانفسهم دون أمتهم ودينهم أن واجب الارشاد ليس دون الصلوات والزيارات والفرائض المحتمة في الدين المعروفة بين جمهور المسلمين . فهل رأيت من الحث في القرآن على الصيام الذي هو ركن من أركان الاسلام مثل ما رأيت من الحث على الارشاد ووجوب التذكير والعظة والانذار بسوء العاقبة لمن قعد عن القيام بهذا الواجب الذي من أجله بعث الله الرسل مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل والذي من أجله أنزل كتبه بين خلقه يستضيئون بنورها إذا اظلمت عليهم المقاصد والتوت طرق الحق وضل الناس المحجة . وهل مدح الله العلماء بما مدحهم به في القرآن إلا لأهم وورثة الانبياء ، يبلغون الشرائع للناس ويرشدونهم الى طرق الفلاح والنجاح، يرشدونهم إلى أسباب السعادة والعزة في هذه الدار (والله العزة ورسوله وللمؤمنين أولئك المنافقين لا يعلمون) وفي الدار الآخرة (وإن الدار الآخرة

لهي الحيوان لو كانوا يعلمون)

٢ من يصلح الارشاد

ماخرج من اللسان لا يتجاوز الآذان، وماخرج من القلب وصل الى القلوب فحرك دم الاصلاح فيها فحرك الاعضاء الى الخير والعمل الصالح حركها الى حيث السعادة للنفس والعشيرة والخلق فالنفس الطيبة لا تصدر إلا طيبا . النفس المكلمة تستطيع أن تكمل غيرها والنفس الناقصة أولى بها أن تتدارك عيوبها ثم تتطلع بعد ذلك لاصلاح غيرها ولا يمكن أن يعطي الشيء فاقده بل ينفق كل امرئ من وجده. إذا أردنا أن نعرف المثل الاعلى للمرشدين فعلينا بالانبياء والمرسلين فمن صفاتهم تتعرف صفات المرشدين ومن طرقهم تتبين طرق المصلحين (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا) المرشد شخص كملت نفسه ومهذب خلقه ورشد عقله عامل بما علم واقف عند مارسمه له الشارع لا يلتوي عنه بمنة أو يسرة هلى قلبه بخشية الله فلا يفعل مايفعل ولا يترك ماينذر خشية من الناس أو من قانون وضمي نطبق عليه نصوصه بل يفعل

المناج ٤ م ٢٧ صفات المرشد التي يجب ان تتوفر فيه ٢٥٥

الخير ويترك الشر لأنه يرى سلطان الله محيطاً به من كل جانب، ويرى عين الله تبصره كل حين. تبصره وهو على ملام من الناس قد غمره نور الشمس، وتبصره وهو في زوايا بيته في الظلام الدامس، والليل الحالك يحب ما يقربه إلى ربه ويغض كل ما يبعده عن سبيله يرى أن كذاب الله إمامه فلا يحكم بغير ما يحكم، ولا يقول غير ما يقول يجعله سلوته في غدواته وروحاته، وفي أوقات فراغه يعكف عليه يتعلم منه الحكمة ويتبصر منه طرق الهداية وموارد الرشاد. يأتي بالرسول (ص) في أعماله وأخلاقه وعقائده وآدابه

المرشد شخص بصير باحوال الناس خبير بأمورهم ليس خبا ولا مغفلاً يضحك عليه ويسخر منه، عليم بالطريق الذي يسوسهم منه ويأخذ بهم إلى حيث عزهم ومجدهم وعلوهم وسعدهم المرشد شخص جعل الصبر عدته، وتحمل الأذى في سبيل الحق خلقته فما يصيبه من الآلام وما ينتابه من النائبات يتقبله بقلب ثابت وجأش رابط بل يستعذب المر في سبيل الدعوة ويستسهل الصعب في سبيل اعلاء كلمة الله كلما طعن بطعنة أو قذف بسبة تأسى بالانبياء قبله وقال: هذا سيد الرسل رمي بالسحر والجنون والاقتراء على الله ومس الشيطان وأوذى في سبيل الله أشد الأذى فما كان يقول الا (اللهم أغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) ثم يقول لنفسه ان مرتبة الأرشاد من المراتب العالية التي لاتنال الا بالجد والصبر على المشاق، ويتمثل قول الله تعالى (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون)

المرشد لا يعرف اليأس إليه سيلاً، وكيف يتسرب اليأس إلى نفسه وما عليه إلا البلاغ المبين، فان عمل الناس بما دعا فتلك البغية، وان أعرضوا عنه فاننا عليه البلاغ وعلى الله الحساب، اذا خاطبه ضعيف الايمان وقال له مشبطاً من عزمه: وماذا تبلغ كلمتك من نفوس الناس، وماذا عسى أن يكون أثرها فيهم؟ حكى له قول الله في قوم من بني اسرائيل قالوا مثل مقالته (واذا قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم واهلهم يتقون) المرشد شخص يعرف القرآن جيد المعرفة، ويعرف أعمال الرسول (ص)

وهديه في صلاته وزكاته وصيامه وحججه ومعاشرته لأهله وقومه وجهاده في سبيل نشر الدين

المرشد سياسي حكيم يأتي الناس من جهة ما يعرفون ليصل بهم إلى ما ينكرون من حيث لا يشعرون فيسقيهم الدواء في كوب الشراب العذب مضيئاً إليه من المواد ما يعطي صراره ، يدعوهم إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادلهم بالتي هي أحسن ، فلا يشتد في موضع اللين ، ولا يلين في موضع الشدة ولا يمنع الشر بالقوة إذا كانت الكلمة البالغة كافية

يعظمهم بالقول الرقيق ، والأسلوب العذب الذي لا يعنو على أفهامهم، ويجري في مجاري حديثهم .

المرشد النابه يستطيع ان يعظ كل صنف من الناس وإن كانوا حكماً ظالمين وعتاة جبارين وإن كانوا ممن ينفرون منه إذا رأوه ، ومهرولون عنه إذا لاقوه ، فهو بجيسته ودهائه يستطيع أن يرد شاردهم ، ويكبح جامحهم إلى حيث يسمعون غظته البليغة ، وقولته الساحرة الفاعلة في النفوس ما لا تفعله السيوف ولو أردنا أن نسوق لذلك الأمثال لكان من ذلك مؤلف ضخم وحسبنا في ذلك سيرة الرسول (ص) ففيها زاد المرشدين ، وعدة الداعين

﴿ ٣ - طرق الارشاد ﴾

طرق الارشاد كثيرة ولكن نجتزئ ، بشهورها عن استقصائها فنقول : أشهر طرقه الخطابة والدرس والتثليل والأسوة الصالحة والكتابة . أما الخطابة فهي أشد هذه الطرق أثراً في النفوس إذا كانت صادرة من قلوب مخلصه طاهرة طيبة، وكان لصاحبها من طلاقة اللسان ما يحسن التعبير به عما يكنه الفؤاد . وكان الخطيب مراعيًا مقتضيات الأحوال فيخطب في الحوادث النازلة ، والوقائع الجديدة ، ولا يسلك ما يسلكه خطبائنا في هذا العصر ينهون عن جرائم كانت في سالف الأيام ولم يكن لها وجود بين الناس بل لا يعرفون اسمها إلا من طريق الخطباء ، ويأمرزون الناس بما هم به قائمون بدل أن يأمرهم

بما هم فيه مقصرون ، وبنهولهم عما هم له مجتروحون ، نرى خطباءنا يخطبون بما يعلو على الأذهان ، ولا يفهمه إلا العلماء ، ويكثر من المجازات والاستعارات والمحسنات ، وإن كان في ذلك إضاعة المعنى ، والتعمية في المفرد ، وكان جديراً بهم أن يخاطبوا الناس بما يعقلون ، ويتخيروا من الألفاظ ما يعرفون ، فليس الغرض من الخطابة امتحان الخطيب ومعرفة بلاغته ، وإنما الغرض إيصال المعاني إلى القلوب ، فكل طريق يصل بالخطيب إلى هذه الغاية عليه أن يسلكه ، ولو كانت عبارته أقرب إلى العامية منها إلى العربية الفصحى ، وليت هذه الخطب من صنع الخطباء ولكن أكثرها من صنع القدماء ، على أي لا أحبذ في الخطيب أن يخطب من حفظه أو من ورق في يده ولكن أحب له أن يرتجل ، وأن يأخذ من حال الحاضرين ما يجعله موضوع خطابته ، فإن رأى منكراً أو بدعة ولو في أثناء الخطابة تحول بكلامه نحوها كما كان يفعل رسول الله (ص)

ولا أقصد بالخطابة الخطابة المجمع فحسب بل ما يشمل ذلك ويشمل إلقاء المحاضرات في الجامعات والمنتديات بل الخطابة على الجماهير في الميادين العامة ، والمنزهات الجامعة ، فإن قصر الخطابة على ما يكون يوم الجمع في المساجد ضئيل الأثر ، قليل النفع فإن من يحضرون المساجد قليل بالنسبة لمن يغيثون ؟ ثم أكثر الحاضرين نفوسهم عارفة للدين ولكن أولئك الذين لا يعرفون بيوت الله أولى بالعظة والتذكيرة وربما كان فيهم نفوس متقبلة ، وأرواح مستعدة

وحبذا لو عينت وزارة الأوقاف مرشدين في الميادين والمنزهات والمنتديات والمجمعات وأمرت وزارة الداخلية الجنود بأن يحافظوا على النظام ويسهلوا للواعظين القيام بهذه المهنة ولقد فكرت وزارة الأوقاف في اصلاح الخطابة فطلبت الى المرين والمرشدين والواعظين والكاتبين أن يوافقوا بخطب تناسب العصر وتقتلع من النفوس جرائم الامراض الخلقية ، فتقدم اليها أولئك بما جادت به القرائح ، ولا ندري ما صنعت بهذه الخطب التي وعدت المتفوقين فيها بمكافأة على أن هذه الطريقة في الاصلاح قليلة الفائدة فان الخطيب إذا كانت نفسه مصدر خطابته وكانت زكية طيبة اجتمع كلامه وحاله وقلبه في التأثير على السامعين فكان لثلاثها

من التأثير ما ليس لكلمات يلوكها بلسانه ، لاصلة بينها وبين قلبه ، بل ربما كان جاهلا معناها ، غير واقف على مغزاها ، فلا جرم كان ماصغه أفيد في العظة مما صاغه غيره لعالم غير عالمه

وأما الوعظ من طريق الدرس فله في نفوس الطلبة آثار حسنة خصوصاً ان كانوا صغاراً لم تتلوث نفوسهم بعد بل كانت على الفطرة التي فطروا عليها ، فان المدرس الماهر يستطيع أن يصوغ هذه النفوس في القالب الذي يحب ، واذا عرفنا طول عشرة التلميذ لمعلمه أدر كنا أن كلمات المعلم ربما سكنت القلوب ساعة تخرج لسابق المعرفة وطول التجربة ، واذا كان المدرسون أكثر الفئات الصالحة للوعظ علمنا أن واجبهم في الدعوة عظيم ، ولا سيما أنهم يصاحبون الطالب بضع سنين ، فلو أن مدرسي المدارس الأولية والابتدائية والثانوية والعالية والمعاهد الدينية عنوا ببث الاخلاق الفاضلة والعقائد الحقة في نفوس المتعلمين لغيروا هذه النفوس في الزمن اليسير إلى ما هو خير وأصلح ، وكل مدرس يستطيع أن يقوم ببث ذلك ، ولو لم يكن العلم الذي يدرسه من علوم الدين أو الاخلاق فان للطلبة أوقاتاً يساًمون فيها العلم المحتم ، وتتعطش نفوسهم "لمسائل الخارجية ، فلو أن نفس المعلم عنيت بالارشاد ما صدها عن غرضها صاد ، وليس في هذا تقصير في القيام بالواجب ، فان تكوين الاخلاق والآداب أولى من حشو الأدمغة بالمسائل العلمية ، ومادا تنتفع من علم شخص فسدت أخلاقه وآدابه وعاث في الارض فساداً ، فليتنق الله حضرات المعلمين وليعلموا أن الله أودعهم ودائع وأوجب عليهم رعايتها والقيام بحققها فهم رعاتها وكل راع مسئول عن رعيته ، ولا يفوتني في هذا المقام أن أذكر حضرات المدرسين الذين عينتهم وزارة الأوقاف للوعظ والتذكير بأن يتخيروا المواضيع التي تناسب العامة وتليق بالجمهور كشرح آية أو حديث بعبارة سهلة يكثر فيها ضرب الأمثال بالمعهود لهم ولا يعمدوا إلى المسائل الفقهية العويصة فيشرحوها للعامة فان ذلك مضلة لا هداية ، ولقد سمعت مرة مدرساً يفسر للعامة (الم) ويذكر ما فيها من وجوه الاعراب ومختلف الاقوال ، والحمد لله ان لم يكن أمامه إلا شخصان وأظن أنهما لم يجلسا

إليه لسماع عفته وأنا جلسا إليه خشية أن لا يجد المدرس من يسمع لقوله . ورأيت يعلم الناس الصلاة فيقول فرائضها كذا وواجباتها ثمان وسبعون وسنتها ثلاثون فهلا ترى — أرشدك الله — أن هذا منفر لا داعية، ومعسر على الناس لا يبسر والله يقول (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) ويقول النبي (ص) « يسروا ولا تعسروا » وكان خبيراً لهذا المدرس أن يشرح الصلاة ببيان صفتها بقوله وعمله فان تلك سنة الرسول (ص) وتلك الخطة المناسبة لأفهام الجمهور

وتقد وزعت وزارة الاوقاف على مدرسيها وخطبائها كتاب (مفتاح الخطابة والوعظ) الذي هو آيات بينات وأحاديث صحيحة فلأن يدرسوا للناس هذا الكتاب أولى من درسيهم كتب الفقه والكلام فان أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد (ص)

وأما التمثيل فلا بأس به لو خلا من الغرام والعشق والغفيل الحسان ، ولكن يظهر أن ذلك من لوازمه في عصرنا وأنه لا تنفق سوقه الا بهذه المحسنات ، لهذا كان من رأينا أن ائمه أكثر من نفعه وشره فوق خيره سيما اذا علمنا ان أكثر الطبقات التي تقوم به من الطبقات المنحطة الذين تلوث نفوسهم بالفسق والفجور، وعقولهم بالخدرات والخبور، فاقضال هذه الدور خير من فتحها وحبذ الوفعلت الحكومة ذلك ، وجملمها في النهي عن المنكر أكبر الأعمال ، فان علمها منه بقدر ما لها من السلطان وسلطانها أكبر سلطان وان الله ليزع بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن وأما الأسوة الصالحة فهي الداعي الصامت الذي يؤثر بصمته كما يؤثر المتكلم بكلمه بل ربما كان الصمت أشد بلاغة من المنطق ، يدعوك بعض الناس الى الخير بكلامه وربما كان عمله على خلاف مادعا إليه فمثل هذا لا يرجي من ورا. وعظه خير وانما الخير في كلام تعززه أعمال ، وفي مثل هذا يقول الله (أتأصرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ؟) ويقول (يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ؟ كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)

يقول علماء الأخلاق إن البيئة والوسط الذي يعيش فيه الانسان له تأثير

كبير في تكوين أخلاقه ، فان كان صالحاً كان كل ما حواه صالحاً ، وإن كان فاسداً انتشر الفساد منه إلى كل ما جاوره ، وما يقولون حق وذلك لأن أعمال المجتمع الطيب تسري في نفوس الأفراد من غير أن يشعروا وكذلك الفرد الصالح يؤثر فيمن حوله بالصالح ، ولذلك آمن كثير من الناس بالرسول (ص) بمجرد أن عرفوا حاله وخلقه فكان منها أكبر شاهد على صدقه ويقول الله في حقه (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر . وذكر الله كثيراً) ويقول في ابراهيم (قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه) فإذا كان بعض الناس يعيبه الكلام والموعظة باللسان فليحسن خلقه وعمله ، فان ذلك إرشاد ودعوة وقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أما الكتابة فانها وان كانت أندى صوتاً وأبعد مدى لأنها تسمع الفريين والبعيدين والاجيال الحاضرة والقابضة أثرها دون أثر الخطابة فان الحال فيها يساعد اللسان وربما يفهم السامعون من الحال فوق ما يفهمون من المقال

والكتابة التي تعتبر من طرق الارشاد هي الكتابة الخطابية التي يقصد فيها تحريك أوتار القلوب والتأثير في الأعصاب الحساسة ومثالها الأعلى القرآن فان طريقتة خطابية ولكن مبناها الحق والواقع دون التصور والخيال . أما الكتابة العلمية فصلتها بالأخلاق ضعيفة وان كانت علاقتها بالعقول وثيقة وتكوين الأخلاق يجب أن تنمي فيه نحو المشاعر والعواطف ، دون الأفكار والعقول وقد أصبحت إذاعة الكتابة ميسرة فالمطابع انتشرت في كل مكان والجرائد والمجلات ذاعت في أقطار المعمورة فما على الكاتب إلا أن يكتب على نحو مارسمنا فاذا بكتابته قد عبرت الفياقي والبحار ودوى صوتها في الآفاق وتلقفها ملايين البشر متلمسين خير مافيها ، والواعظ الحازم يستطيع أن يبلغ الناس من طرق كثيرة بما عرف منها ما جهلناه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

محمد عبد العزيز الخولي

مدرس بتسم التخصص بمدرسة القضاء الشرعي

(لها بقية)

الصحة

ترجمة		تأليف
الاستاذ الشيخ عبد الرزاق		زعيم الهندوس الاكبر
المليح آبارى		سرهانما غاندرى

الباب الثامن

— اللباس —

اللباس أيضاً علاقة بالصحة إلى حد خاص . إن الاوربيات لها أفكار غريبة في الحسن وهي التي تسوقهن إلى جعل ملابسهن في شكل يضغط على الصدر والأرجل ، وذلك يحدث أمراضاً مختلفة . إن أقدام الصينيات يضغط عليها إلى أن تكون أصغر من أقدام أطفالنا الصغار ، وهذا ما جعل صحتهم غير جيدة . فهذان المثالان يثبتان تأثير هيئة اللباس في الصحة ، ولكن اختيار اللباس ليس دائماً في ايدينا لاننا مكرهون على تقليد اسلافنا . قد نسي الناس الغرض الاساسي من اللباس فجعلوه كعنوان لدين صاحبه ووطنه وجنسه وصنفته . إذن يصعب البحث في مسألة اللباس من الوجهة الصحية فقط مع ان هذا البحث كما لا يخفى ينفعنا قطعاً . نطلق كلمة « اللباس » على الأحذية والحلي وماشاكلها ايضاً .

ما الغرض الاساسي من اللباس ؟ ان الانسان في حالته الاولى ما كان يلبس لباساً ما : كان يمشي عارياً ويترك كل جسده مكشوفاً تقريباً فكان جلده متيناً قوياً يقدر على تحمل حمارة^(١) الصيف، وصبارة الشتاء، ووابل الامطار وكما قد

(١) حمارة بفتح الحاء وتشديد الراء شدة الحر ، وصبارة بفتح الصاد وتشديد الراء شدة البرد

اسلفنا اننا لانتنفس الهواء من المناخر فقط بل من مسام الجلد التي لاتعد ولا تحصى أيضا . فاذا غطينا الجلد بالأقمشة منعناه من اداء وظيفته الطبيعية ولكن شاعت عادة اللبس لما أخذ أهالي البلاد الباردة يكسلون يوماً فيوماً فأخذوا يحسون بالضرورة لتغطية أجسادهم لأنهم ماعادوا بعد ذلك يتحملون البرد « ثم أصبحت هذه العادة للزينة لا بمجرد الضرورة » ثم أصبح اللباس عنواناً على الوطن والجنس وغيرها .

إن الطبيعة نفسها قد أعدت كسوة جليلة لنا في جلدنا . وما يتخيل من أن الجسم العاري يظهر غير جميل فوهم باطل . إن كنا نفطي حتى الاعضاء العامة من جسدنا فنعناه أننا نشعر بالخجل أن يراها الناس في حالتها الطبيعية . أي أننا نجد الخطأ في ترتيب الطبيعة فنصلحه . إننا كلما ازددنا غنى وثروة بالفنا في زيادة الأغطية والملابس طلباً للزينة حتى خرجنا في ذلك عن الحد وصرنا نظري جمالنا وحسن منظرنا ! مع أنها لو لم تعننا حماقة التمسك بالعوائد الذميمة لرأينا بلاشك أن الجسم العاري أجمل على الاطلاق من الجسم المكسو بالألبسة وذلك لأنه يجد صحته التامة في عراه . واللباس ينقص جماله الطبيعي . ثم إن الانسان لم يكتف باللباس بل أخذ يستعمل الحلي كذلك . إن هذا جنون محض . يصعب جداً أن نفهم كيف يزيد الحلي ذرة من الجمال الطبيعي للجسم . ولكن النساء قد تجاوزن جميع حدود الادراك والحياء والأدب في هذا الشأن . فلا يستحين من أن يتجلين بالخلاخل الثقيلة التي تقيد أرجلهن وتمنعها من الحركة بسهولة . وإن يتقبن أوفهن وآذانهن بطريقة بشعة ليلبسن الخزم فيها والاقراط ويشوهن سواعدهن وأصابعهن بالأسورة والخواتم من انواع مختلفة . إن هذه الزينات لاخير فيها إلا انها تزيد تراكم الدنس على الجسم ، ولا سيما في الأنف والأذن فلا تسأل عن وساختهما . نحن مخطئون جداً في زعمنا أن هذه الأوساخ تجلب الجمال فنضيع المال في سبيلها بل لاتردد في جعل نفوسنا عرضة لتعديت اللصوص ليس هناك حد للآلام التي نقاسيها في تسلية نفوسنا بالأفكار الجنونية من الغرور

المنار ج ٤ م ٢٧ اللباس الافرنجي لا يصلح البلاد الحارة ٢٦٣

والصبر الذي زرعه في قلوبنا إِنْ النساء قد بلغ جنونهن وضلأهن إلى حد
أنهن لا يرضين بأخراج القرط من الأذن حتى وإن مرضت الأذن وكذلك
لا ترضى بخلع الأساور وإن اتفتخت اليد وأصيبت بألم شديد. بل إنهن
لا يرضين بنقل خاتم واحد من الأصبع المتقيحة لأنهن يزعمن بأن الحسن يصاب
بنقص وسوء إن فعلن ذلك! (١)

الإصلاح التام في اللباس ليس سهل. ولكن يمكن بكل سهولة أن تترك
استعمال الحلبي والملابس الزائدة عن الحاجة بتاتا. يصح أن نبقى بضع أشياء
للمحافظة على التقاليد ونخلع الباقي خلعاً. إن أولئك الذين لم يبتلوا بالوم الباطل
وهو جعل اللباس زينة، يمكنهم أن يدخلوا التغييرات الكثيرة في ملابسهم
وينالوا بذلك صحة جيدة

لقد راجت في الأيام الأخيرة فكرة توهم الناس أن اللباس الافرنجي ضروري
للمحافظة على الحشمة والهيبة. ليس هذا مكان البحث في تفاصيل هذا الأمر
بل تكفي الإشارة إلى أن اللباس الافرنجي قد يكون صالحاً جداً للبلاد الباردة
الأوربية، ولكنه غير موافق للهند. إن اللباس الهندي وحده يمكن أن يكون
صالحاً للهنود سواء الهندوس والمسلمين. إن لباسنا لكونه واسعاً ومفتوحاً لا يحول
دون وصول الهواء إلى أبداننا ثم إنه لبياضه لا يجذب أشعة الشمس خلافاً للباس
الأسود الذي يكون ادفاً وأحر منه لأن أشعة الشمس تجتمع فيه، وتنتقل منه إلى الجسم
قد راجت العمامة فينا كثيراً، ولكن مع ذلك ينبغي أن نجتهد في
أن نبقى الرأس مكشوقاً أكثر ما يمكن من الزمن. وأما تربية الشعر وتمشيطه وتسريحه
وتفريقه من وسطه وغير ذلك مما يفعله الناس فهمجية بعينها (٢) إن التراب والغبار

(١) المنار: إن غلو نساء الهند في كثرة الحلبي قبيح جداً وضار وبعيد عن
أذواق الشعوب الراقية كلها وأما أصل اللباس والزينة فهو فطري في غريزة البشر
ومما يمتازون به سائر الحيوانات وقد غلا الكانب غلواً فاحشاً في انكارها وذهمها
أراد مجازاة الطبيعة فوقف عند الحيواني المحض ونسي الإنساني (٢) بل هو مدنية
وحضارة عالية بشرط مراعاة النظافة وكثرة الغسل

وكذلك الصئبان تكثر في الشعر وإن ظهرت البثور في الرأس فلا يمكن معالجته كما ينبغي إذا كان الشعر كثيراً . فترية الذين يستعملون العمام للشعر ليست الاحماقة صريحة

ان الارجل سباسة الامراض . فاقدام الذين يلبسون الاحذية الافرنجية تتوسخ وتعرق عرقاً متعفنًا ، وقد تكون العفونة شديدة على أصحاب حاسة الشم الصحيحة حتى أنهم ليصعب عليهم ان يقفوا بجانب رجل من هؤلاء عند خلع نعله أو جواربه ! ان الاسماء العامة للحذاء في لساننا مثل « محافظ القدم » « وعدو الشوك » تدل على أن النعل ينبغي استعماله عند المشي على أرض ذات أشواك أو على أرض باردة أو حارة جداً . وإن التغطية يجب أن تكون لبواطن الاقدام دون ظهورها ، وهذا الغرض يتحقق تماماً بالقباب^(١) ان بعض الذين تعودوا لبس الاحذية الافرنجية يشكون أحياناً الصداع أو الوجع في الرجل أو الضعف في الجسم ، ليحربو المشي حفاة فأنهم يدركون حالا فائدة ترك الاقدام حرة ، وبعيدة عن العرق بتعرضها للهواء

الباب التاسع

— الزواج (٥) —

اني أرجو القراء ولا سيما الذين قرأوا هذا الكتاب بتأمل أن يخصصوا هذا الفصل بتأمل أكثر ، ويتفكروا في الاصول التي احتوى عليها بترو وامعان . بقيت عدة أبواب من الكتاب ستأتي وهي وإن كانت كذلك نافعة إلا أنه ليس

(١) لكن القباب لا يصلح في كل مكان وعند مزاوله كل عمل والنعال الحجازية خير منه من البلاد الحارة

(*) المنار : ليعلم قارئ هذا الفصل أن المؤلف قد بالغ في التضييق في الحياة الزوجية ولكن مبالغته لا تبلغ معشار مبالغة جميع الامم واسرافها الشديد في هذه الشهوة لذاتها . وأعدل الافعال فيها قول فقهاؤنا انما الانسان اذا وجد الداعية اليها من نفسه بغير تفكير ولا تكلف فان موانعها تكون نافعة غير ضارة

المنار : ج ٤ م ٢٧ تمام الصحة بالتباعد عن الشهوات الحيوانية ٢٦٥

منها باب يبلغ أهمية هذا الباب : واني كما أسلفت لم أدع شيئاً من محتويات هذا الكتاب لم أجربه بنفسي ولم أره حقاً وحقيقة ولا سيما هذا الباب ان للصحة مفاتيح كثيرة وكل منها ضروري جداً في مكانه . ولكن هنالك مفتاحاً هو أعظم المفاتيح وسيدها على الاطلاق وهو « التجرد » . لا ريب أن الهواء النقي والماء النقي والطعام الجيد - كل ذلك - يساعد في الصحة . ولكن كيف يمكن أن نكون أصحاء إن كنا نضيع كل الصحة التي حصلناها ؟ كيف نحفظ أنفسنا من الافلاس ان كنا نضيع جميع المال الذي ادخرناه ؟ إن مما لا ريب فيه هو أن الرجال والنساء لا يمكن أن يكونوا أصحاء أقوياء الا اذا راعوا « التجرد » الحقيقي .

ماذا تقصد « بالتجرد » ؟ تقصد به أنه يجب أن يجتنب الرجال والنساء التمتع أي لا يتلامسوا لفكرة حيوانية ، بل لا يتخيلوا ذلك حتى في أحلامهم . يجب أن تكون نظراتهم بينهم خالية من جميع الاميال الشهوانية الحيوانية . يجب أن نحافظ على القوة التي وهبنا الله اياها بضبط قوى النفس جيداً وأن نحولها إلى الجهد والعمل والقوة ، لا إلى الجسم فقط ، بل إلى المنح والروح كذلك . ولكن ما الحالة التي نشاهدها واقعة حولنا ؟ نرى الرجال والنساء ، الشيوخ والشباب ، بدون استثناء ، قد وقعوا في شبكة الشهوة فعموا بها وصموا وفقدوا كل تمييز بين الخير والشر ! لقد رأيت بنفسي حتى الصبيان والبنات يتعاملون بينهم كالرجال المجانين بجنون الشهوة المهلكة ولست أزكي نفسي فقد فعلت ذلك مسوقاً بهذا المؤثر نفسه الذي لا يمكن أن يؤدي إلى غير هذه النتيجة السيئة . نحن نضيع في دقيقة واحدة طلباً للذة وقتية جميع ماخزناه من القوة الحيوية . فاذا أقننا من الجنون والحمق وجدنا أنفسنا في شقاء وتعاسة ! وأحسنا بكل أسف وخزي في الصباح التالي بالتعب والضعف ووجدنا المنح يرفض اداء وظيفته ! فعند ذلك نجري وراء معالجة الشر الذي جلبناه على أنفسنا بأيدينا بتعاطي جميع أنواع « الادوية المقوية للاعصاب » ونسلم أنفسنا إلى رحمة الادلباء ليرتقوا ما فتق من صحتنا ويعيدوا لنا القدرة على

٢٦٦ إكسبيرالتجرد أهم من إكسبير الماس المنارج ٤ م ٢٧

النتعم ثانية ! هكذا تمضي الايام والشهور والسنون حتى تقبل علينا الشيخوخة بالآلامها وأوصابها ، فنجد أنفسنا قد ضيعنا رأس مالنا كله ، ضيعنا الرجولية والعقل على سواء ، وأصبحنا صفير الكف بأئسين تفسين !

على أن قانون الطبيعة يقضي عكس ذلك تماما . فكلما ازداد عمرنا ينبغي أن نزداد في قوتنا الذهنية . نزداد قدرة على نقل ثمار علمنا وتجاربنا المجتمعة إلى بني جلدتنا من البشر ، هكذا تكون بالحقيقة حالة الذين يتمسكون بالتجرد الحقيقي ، فهم لا يبالون الموت ولا ينسون الله تعالى حتى في موتهم ولا يدخلون في شكاوى باطالة ، هم يموتون والتبسم فوق شفاههم ! ويقابلون يوم الجزاء بكل جرأة أهم الرجال والنساء حقاً ، وفيهم وحدهم يصح أن يقال أنهم قد حافظوا على صحتهم . يصعب علينا أن نفهم أن ترك التجرد هو الاساس الحقيقي لجيم المعايير كالكبر والغضب ، والخوف والحسد ، ان كان مخنا ليس في قبضتنا وإن كنا ننتهك قوانين الصحة مرة أو مرتين كل يوم فنحن أكثر حمقاً حتى من الاطفال الصغار ، فأني أتم عسانا لانرتكبه قصداً منا أو بغير قصد ؟ وكيف يمكن لنا أن نتقف وقفة لتأمل في نتائج أعمالنا مهما كانت دينية آئمة ؟

لك أن تسأل من الذي وجد متجرداً متجرداً حقيقياً ؟ ان كان يجب أن يصير جميع الناس متجردين فهلا تهلك الانسانية وتقنى الدنيا كلها ؟ نحن لا تعرض للوجهة الدينية في المسألة ، بل تقتصر في البحث على وجهتها الدنيوية فقط . ان هذه الاستلة في رأيي ليست إلا دلائل على ضعفنا وخورنا لاننا لملك القوة الارادية لمراعاة التجرد ، ولذلك نتعلل بأعذار باطلة للتملص من وظيفتنا ، ان نوع المتجردين الحقيقيين لا ينعدم بحال من الاحوال ، بل هم موجودون في كل زمان وإن كنا لانعرف أشخاصهم . يشتغل ألوف من العمال أشغالا شاقة وبحفرون أعماق الارض باحثين عن معدن الماس ، وفي الآخر ربما يجدون قبضة كف منه تحت الصخور المتراكمة بعضها فوق بعض . فاذا كان البحث عن حجر من الاحجار الكريمة يتطلب هذا التعب الكبير فكم تكون المشقة عظيمة في اكتشاف ماس « التجرد » الذي هو أئمن بكثير من كل ماس ؟ وإن كان يلزم من مراقبة التجرد

المنازج ٤ م ٢٧ هدي الغربيين حدود الادب في الشهوات ٢٦٧

هلاك الدنيا ، فلماذا نحزن نحن ؟ هل نحن الذين خلقنا الخلق قهتهم بمستقبل الدنيا هذا الاهتمام الكبير ؟ إن الذي خلقها هو الذي يدبر دوامها وبقاؤها وليس مما يعنيننا أن نبحث عن الناس الآخرين ، هل هم متمسكون بالتجرد أم لا ؟ أفنحن اذا اتخذنا مهنة التجارة أو المحاماة أو الطب تفكر يوماً في مستقبل الدنيا ان أصبح جميع الناس مثلنا تجاراً أو محامين أو اطباء ؟ ان المتجرد الحقيقي يجد بنفسه جواباً لهذه الاسئلة اذا طال عهده بالتجرد .

ولكن كيف يفعل الذين أحاطت بهم الأمور الدنيوية من كل جهة؟ وماذا يفعل الذين لهم أولاد ؟ قد بينا أحسن حل لجميع هذه المشا كل آنفاً . يجب أن نضع نصب أعيننا هذا المثل الأعلى (التجرد) ونجتهد في التقرب منه أكثر ما نستطيع . لما نمرن الاطفال على الخط تقدم اليهم أحسن نماذج الخط ليجتهدوا في تقليدها بأكثر ما يستطيعون . هكذا تماماً يجب ان نجتهد لهذا المثل الاعلى حتى نفوز في آخر الامر بفهمه والوصول اليه، إذأ ماذا نفعل ان كنا متزوجين؟ ان قانون الطبيعة يقضي بأن لا يخرج الزوجان من حدود التجرد إلا اذا شعرا شعوراً قوياً بالحاجة الى الولد

إن الذين يراءون هذا القانون فيخرجون من التجرد مرة كل أربع أو خمس سنوات لا يعدون من عباد الشهوة ، ولا هم يضيعون كل ما خزنوه من القوة الحيوية ، ولكن وآسفاه ! ما أقل الرجال والنساء الذين يخضعون للشهوة الزوجية طلباً للنسل فقط ؟

ان الاكثريه الساحقة من البشر لا تباشر الشهوة الحيوانية الا لارضاء اميالهم الشبوانية ، اما الاولاد فيولدون كنتيجة غير مقصودة لهم . نحن اذا جننا بالشهوة فلا نتفكر مطلقاً في نتائج عملنا. والرجال يلامون أكثر من النساء في هذا الامر . لأنهم هم الذين يعملون بالشهوة الى درجة لا يبالون بحاله أزواجهم فيكروهونهن على امثال أمرهم وإن كن ضعيفات البنية أو غير قادرات على الحمل ان الغربيين قد تعدوا حتى على حقوق الأدب أيضاً . فهم يتمتعون بشهواتهم ويخترعون طرقاً للتخلص من مسئولية الأبوة والامومة . قد ألف كثير من

الكتب في هذا الموضوع ونفقت سوق التجارة القانونية لايجاد الطرق المانعة للحمل وأما نحن معشر الهنود فان كنا بعيدين الى الآن من هذا الأثم غير اننا أيضاً لا نتردد في أن نحمل نساتنا حمل الامومة الثقيل ولا نبالي بأن يولد أولادنا نحاف البنية ، فاقدي الرجولية ، ضعاف العقل . بل كما يولد لنا ولد نكاد أن نظير فرحاً ونشكر الخالق على ذلك . وهكذا نسمى في أن نعش أنفسنا ونخفي حق اعمالنا عن اعيننا . ألا يجب علينا عوضاً من أن نعد ذلك دليلاً على رضا الله ولطفه بنا دليلاً على غضبه وسخطه علينا بجعله إياناً نلد أولاداً فجاراً ، عجزاً ، سفلة ، نحاف البنية ، ضعاف العقل ؟ هل من الكياسة أن نفرح بولادة الأولاد للبنات والصبيان^(١) أليس ذلك لعنة من الله عوضاً من أن يكون رحمة ؟ نحن كنا نعلم بان ظهور الثمر قبل أوانه يضعف الشجرة ولذلك نسمى بجميع الوسائل في تأخير مواعده ، ولكننا نشد أناشيد الحمد « لاله الزواج » ومحمد الخالق سبحانه اذا ولد الولد من صبي وبنت ، صغيرين ؟ هل يوجد شيء أشم من هذا الامر ؟ هل نظن أن الدنيا تبتهج بازدهام هذا الجم الغفير من هؤلاء الاطفال الضعاف البنية والقوى الذين يكثرون كثرة زائدة في الهند وغيرها من البلدان ؟ لا ريب اننا في هذا الأمر لأحط حتى من البهائم قائلور والبقرة لا يقتربان الا لتوليد العجل فقط . يجب على الزوجين ان يقيما متباعدين من وقت الحمل الى أن يترك الطفل ثدي أمه ويريا ذلك واجبا عليهما ولكننا لانراعي هذا الواجب المقدس بل نبقي متمتعين مسرورين ناسين حتى محبة ولدنا وزوجنا . ان هذا الداء العضال يضعف عقولنا ويقودنا الى القبر قبل أوانه بعد أن يجعل وجودنا في الدنيا تعاسة وشقاء . يجب على المتزوجين أن يعلموا الوظيفة الصحية للزواج فلا يخرقوا قانون التجرد إلا بقصد أن يلدوا ولداً لدوام النوع ولكن مراعاة هذا القانون صعبة جداً في حالتنا الحاضرة . فغداً وناو طرق معيشتنا وحديثنا العام ومحيطنا ، كل هذه الامور تنبه وتساعد على إثارة الشهوة

(١) يريد بالبنات والصبيان الذين لم تسكل قوتهم كالذين يتزوجون عقب البلوغ أي في الخامسة عشرة أو ما يقرب منها

فيما ، فالشهوة تجري في عروقنا وأعضائنا الرئيسية كالسهم فتنخرها . قد يشك بعض الناس في إمكان تحرير نفوسنا من هذا الحمل الثقيل . إن هذا الكتاب لم يؤلف لأمثال هؤلاء المرتابين ضعيفي الإرادة . بل إنما ألف لأولئك الذين يريدون أن يتأملوا في الأمر بجد ، ويملكون جرأة الاقدام على اصلاح أنفسهم . قد يتأذى الذين هم مطمئنون بحالتهم الحاضرة المهينة من قراءة هذا الكتاب ولكني أرجو أن يؤدي بعض الخدمة لأولئك الذين يتدمرون من حالتهم التبعة فينتج من كل هذا أن الذين لم يتزوجوا بعد ، يجب أن يجتهدوا في البقاء غير متزوجين وإن كانوا لا يستطيعون البقاء فليؤخروا الزواج ما استطاعوا . ليعاهد الشباب أنفسهم بأن لا يتزوجوا إلا في سن ٢٥ أو ٣٠ من العمر . ليس من موضوعنا الآن أن نبين جميع الفوائد المتنوعة الكثيرة التي تنال من التجرد فوق الفوائد الصحية ، بيد ان الذين يريدون أن ينتفعوا بها ينالونها حتما من هذا الطريق

إن رجائي من الآباء والأمهات الذين يقرأون هذه الصفحات ان لا يعلقوا في أعناق اولادهم حجراً ثقيلاً بتزويجهم في عهد صباهم . بل عليهم أن يراعوا مصلحة أبنائهم أيضاً لا مصلحتهم فقط . ليرموا جانبا جميع أفكار الحق التي جلبها لهم حب الفخار الكاذب ، فيتركوا التثبث بجميع هذه الاعمال الباطلة المضرة . وإن كانوا مخلصين حقا لاطفالهم فليسعوا جهدهم في تحسين صحتهم البدنية والعقلية والاخلاقية . وأي عداة منهم أكبر وأفظع من أن يكرهوهم على الولوج في الحياة الزوجية مع جميع مسئولياتها المريعة ، والهجوم الكثيرة في سن هم لا يزالون فيه صبيانا بكل معنى الكلمة ؟

ثم إن القانون الصحي الصحيح يطالب كل رجل يفقد زوجته وكل امرأة تفقد زوجها أن يبقيا عزابا طول العمر . إن هناك اختلافا بين الاطباء في هل يحتاج الشباب من الرجال والنساء أن يفسحو المجال لخروج مادتهم المنوية ، فبعضهم يوجب ذلك وبعضهم يمنع منه . ولكن هذا لا يجوز لنا الاستمتاع بشهوتنا . إني أستطيع أن أؤكد بدون أدنى تردد بحسب تجربتي الشخصية

وتجارب الاخرين بان الاستمتاع بالشهوة غير ضروري للمحافظة على الصحة فحسب بل انه مضر بنا جداً . ان القوة البدنية والعقلية التي خزنت في مدة طويلة تذهب كلها بمجرد خروج المادة المنوية ويحتاج لاسترجاع هذه القوة الضائعة الى مدة طويلة ثم ليس هناك أي ضمان يضمن لنا رجوعها كاملة : ان المرأة المكسرة مهما رمتها وجعلتها تؤدي وظيفتها فهي لانزاله مرآة مكسرة

وكما قد بينا قبل أن حياتنا لا بقاء لها بدون الهواء النقي والماء النقي والطعام النقي الجيد والافكار النظيفة ، كذلك العلاقة بين أسلوب معيشتنا وصحتنا قوية جداً . فلانكون أصحاء تماما إلا اذا جعلنا معيشتنا ظاهرة بريئة . فالرجل الحجد الذي يتوب من ذنوبه الماضية ويعيش عيشة رضية يقتطف فيها ثمار سيره الحسنة . ان الذين يقومون « بالتجرد » ولو لزمان محدود يرون بأعينهم كيف يترقى جسمهم وعقلهم في النشاط والقوة بسرعة . ثم هم لا يرضون بعد ذلك ان يتنازلوا عن هذه الخزينة الثمينة مهما دفع لهم فيها من الثمن الغالي . لقد كنت ارتكب بنفسي هذه الجناية حتى بعد علمي التام بقيمة التجرد . ولاشك أي قد دفعت لافراطتي وتفريطي ثمنا غاليا ، انا أخجل وآسف جداً كلما قارنت بين حالتي اثناء ارتكابي تلك الجناية وحالتي بعدها . غير أنني بحمد الله قد تعلمت بعد جنایات الماضي المحافظة على هذه الخزينة الكبيرة . وأنا ممتلىء رجاء وثقة بالتوفيق الالهي بأني لا أزال أحافظ عليها في المستقبل أيضاً ولن أتنازل عنها في حال من الاحوال حتى يأتي الي اليقين ! وذلك بأني قد جربت بنفسي فوائد التجرد التي تفوق الحصر . لقد زوجت في أيام الصبا ، وأصبحت والدا لاولاد بينما أنا لم أتجاوز المرحلة الاولى من الشباب . ولما تنبته لحقيقة حالي وجدت نفسي قد سقطت في هوة عميقة من الانحطاط . وأني لاعدي قد جوزيت جزاء كبيراً على كتابة هذه الصفحات ان وجد ولو واحد من القراء يعتبر بخطيئاتي وتجاربي ويستفيد منها . يقول كثير من الناس وأنا اعتقد بأني ممتلىء الآن قوة وهمة ونشاطا ، وان دماغي ليس بضعيف في حال من الاحوال

نعم لا أنكر أن جسمي وكذلك دماغي لا يزال مصابا بمرض الأمراض ولكنني مع ذلك إن قورنت بأصحابي فانا أعد نفسي صحيحا تماما وقويا ، ومادمت قد وصلت الي هذه الدرجة حتى بعد التمتع بالشهوة عشرين سنة كاملة ، فكيف تكون صحيتي لو لم أخرق قوانين الصحة وأبقيت نفسي طاهرة نظيفة في تلك السنين الماضية الطويلة السوداء ؟ أنا اعتقد كل الاعتقاد بأني لو عشت عيشة « التجرد » من أول عمري لكنت أقوى وأنشط بالفرة مما أنا الآن ولا مكنتي أن أنفق كل قوتي ونشاطي في خدمة ودائي ونفسي أكثر من الآن فاذا كان الرجل الاعتيادي مثلي يتأكد ذلك فما أعظم وأعجب تلك القوة — الجسدية والعقلية والاخلاقية — التي يجود بها علينا « التجرد » الحقيقي

مادام قانون التجرد دقيقا الى هذه الدرجة فماذا ينبغي أن نقول في أولئك الذين يرتكبون إثم التمتع بالشهوة على طرق غير مشروعة ؟ إن الشر الذي يتبع العبارة والبغاء لعظيم جدا ومسألة حيوية في الدين والاخلاق . ولا يمكن إغاؤها حقا من البحث في رسالة صغيرة مثل هذه . ولذلك نقتصر هنا على الإشارة الى أن تلك الألوف المؤلفة الذين يرتكبون هذه الآثام يصابون بالزهري وغيره من الأمراض التي لا يليق ذكرها . ان القانون الالهي الصارم يعاقب بكل عدل وسرور هؤلاء الاباحيين التعساء بحياء مملوثة بانواع من العذاب والاعتاب التي ليس لها حد . فامد هم القصير من الحياة يضيع في عبودية لشهوة مخزية وبحث خاسر عن دواء ينجيهم من عذابهم الاليم ! لو بطلت الدعارة لبطل على الاقل نصف شغل الاطباء . ان الأمراض التناسلية تكاد أن تقوض أركان الانسانية وتوقع النوع الانساني في شدة وارتباك عظيم ، حتى اضطر أحسن الاطباء الى الاعتراف بانه مادام الفسق والتهتك موجوداً فلا يرجى أي أمل للنوع الانساني في السعادة والهناء . إن أدوية هذه الأمراض سامة جدا حتى انها وان نفعت بادي الرأي نفعاً وقتياً فأنها تسبب امراضاً أخرى كثيرة أشد ايداء وعذابا وتتسلسل بالوراثة في الاحفاد والاعقاب

نحن نشير الآن باختصار الى الطريقة التي ينبغي اتباعها للمزوجين لمراعاة

٢٧٢ حديث مع ملك الحجاز وسلطان نجد وملحقاتها المنارج ٤ م ٢٧

التجرد . لا تكفي مراعاة قوانين الصحة المتعلقة بالهواء ، والماء ، والغذاء . . . بل يجب كذلك على الرجل ان يجتنب النوم مع زوجته في فراش واحد . ان قليلا من التدبر يدلنا على أن فكرة التخلي بين الرجل والمرأة انما هي فكرة للتمتع الشهواني . فيجب عليهما ان يناما متباعدين في الليل ، وينهما في الاعمال الحسنة طول النهار ، ويزاولا قراءة الكتب التي تملأ دماغيهما بافكار عالية ، ويتفكرا في حياة الناس الكبار ، ويعيشا متيقنين بان التمتع الشهواني أساس لجميع الامراض ، وأن تولدت فيهما رغبة التمتع فليغتسلا بالماء البارد الذي يبرد حرارة الشهوة ويزيلها ، فتنقل الشهوة الى نشاط قوي حقيقي . أجل . ان هذا صعب عمله ولكننا ما خلقنا في هذه الدنيا الا لنصارع المصارع والمشكلات والشهوات ونغلبها . والذي لا يريد أن يفعل ذلك فانه لن يفوز بالبركات العالية في الصحة الحقيقية

ساعة مع جلالة الملك

عبد العزيز بن سعود

بقلم الاستاذ أمين بك الرافي ونشرت بالسياسة

قال الاستاذ بعد وصف القصر وتقديم القهوة والشاي —

أخذ جلالاته يتحدث الينا في مختلف الشئون وهو جهوري الصوت يهش في وجوه المتحدثين معه وينتقل بسرعة من موضوع الى آخر ، يستدل في أقواله بالآيات الكريمة والاعمال النبوية ، والايات الشعرية واذا ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم قرنه بالصلاة والتسليم ولو تكرر ذلك عدة مرات بدأ جلالة الملك حديثه باظهار ارتياحه لاتجاه افكار المسلمين الى إيجاد رابطة تربطهم ، وانه قد سر كل السرور من اجتماع الوفود في مكة المكرمة ، ومن التعرف بهم ثم انتقل الى الكلام في شئون الدين فقال: إن أساس سعادة المسلمين قائمة

على التمسك بدينهم لان هذا الدين ضمن لهم سعادة الدارين والقرآن الكريم فيه كل ما يريد من يقصد الوصول الى السعادة ، فهو قد حثنا على التعليم وحثنا على الجهاد وحثنا على تدبير شؤوننا الدنيوية المختلفة ونحن نحمد الله على ما تفضل به علينا من نعمة التمسك بالدين فنحن كلنا نحرص على الدين كل الحرص ونضعي في سبيل ذلك كل ما نملك ونفديه بأرواحنا وأنفسنا ودمائنا .

إن خصومنا يشنعون علينا ويشيعون عنا أموراً غير حقيقية ويسموننا باسماء لاحقيقه لها . انهم يسموننا بالوهابيين ويزعمون أن لنا مذهباً هو الوهابية في حين أن هذا غير صحيح اذ اننا مسلمون لانعرف في أصول الدين غير الكتاب والسنة ونقله سيدي أحمد بن حنبل في الفروع وكل ما يقال غير ذلك لا يقصد به سوى التشهير بنا .

ثم استمر جلالاته يتكلم عن فضائل الاسلام وضرورة تمسك المسلمين بهذه الفضائل والعمل على توحيد كلمتهم

وبعد أن أتم الكلام في هذا الموضوع قلنا لجلالاته إن المسلمين كانوا يهشون منذ زمن بعيد عن وسيلة لتوثيق رابطتهم فلما ظهرت فكرة المؤتمر الاسلامي اوتاح لها زعماء المسلمين وهرعوا لتنفيذها ولما كان جلالاته هو صاحب تلك الفكرة والداعي الى تحقيقها فهو جدير بشكر العالم الاسلامي والذي نرجوه الآن هو أن يكون المؤتمر هو الطريق العملي الموصل لما ينشده كل مسلم في جميع أنحاء العالم في رفعة شأن المسلمين واصلاح امورهم وتوطيد كلمتهم وتسهيل طرق الحج وتنظيم شؤونهم والنهوض بالحجاز والاراضي المقدسة .

فأجابنا جلالاته بأن هذه هي أمنية . ثم اردف ذلك بقوله . إننا ما حضرنا الى هذه البلاد تحت تأثير مطامع ذاتية أو تعلقاً بالملك والملكية وإنما جئنا لننقذ حرم الله المقدس من الأذى الذي لحقه ولحق أهله . إن في الحجاز ثلاثة أقسام من الناس ، قسم ينتسب اليه دون أن يكون من أهله ، وقسم من أبنائه ولكنهم يفسدون أمره وهم الأمراء والبادية ، وقسم آخر يريدون الخير له ولكنهم لا يستطيعون الى ذلك سبيلاً .

ولقد جئنا لنعمل لخير الحجاز والحجازيين ونحن قد جعلنا أنفسنا فداء للإسلام
والمسلمين نزل عن كل شيء مما نملكه ولكننا لانسلم في شيئين مطلقاً (الاول)
كتاب الله وسنة رسوله فنحن نعص عليها بالنواجذ . (الثاني) شرف عريبتنا
فنحن نتمسك به ونذود عنه لانه اساس نجدنا وسر حياتنا .

ثم انتقل الحديث الى حالة المسلمين اليوم فقلنا لجلالته ان النكبات التي
انتابت العالم الاسلامي في الازمنة الغابرة والتي لاتزال تنتابه في العصور الحاضرة
يجب أن تكون درسا تتعلم منه كيف نزيل كل خلاف فيما بيننا

فاجابنا جلالته قائلًا ان هذا حق فان عدونا الحقيقي فينا وليس أجنبيًا عنا
ونحن لانخاف من الاوربيين وانما نخاف من أنفسنا فاذا خلصت نيتنا نحو أنفسنا
وطهرنا قلوبنا من ادران العداة اصبحنا أقوياء وأمنا على أنفسنا ولكن اذا دامت
الشحناء فيما بيننا فان هؤلاء الذين يتسببون في الشحناء يجعلون سبيلًا لتدخل
اصبع الاجنبي ، فالاجنبي لا يقوى على التدخل بنفسه وانما هو يستعين بمن يساعدونه منا
ثم تحدثنا مع جلالته في الامن العام فقال جلالته ان من فضل الله ما نشاهده
من توطيد الامن في كل الجهات وها أنا قد غادرت نجداً وليس فيها الآن أحد
من أنبائي فهم قد حضروا لأداء فريضة الحج وكذلك سيدي الوالد ولم أترك
هناك سوى شخص من اتباعي خولته أن يفصل فيما عساه يعرض عليه من الشؤون
إذ احتاج الأمر لذلك فالجالة تدعو للاطمئنان التام .

وفي خلال الحديث الذي دار بيننا وبين جلالته عرض عليه كاتبه الخاص
ثلاث أوراق قرأ ورقتين منهما وأعطى تعليقات شفوية بشأنهما . أما الورقة الثالثة
فانه ختمها بخاتم يحمله في خنصر يده اليسرى بعد أن غمسه في ختامة صغيرة .
ولما مضى على حديث جلالته أكثر من ساعة من الزمن استأذنا في
الانصراف شاكرين لجلالته ما لقيناه من حسن ترحيبه وما سمعنا من جميل حديثه .

أمين الراهق

مكة المكرمة في ٢ ذي الحجة (١٣ يونيو)

المنار : ج ٤ م ٢٧ الوهابية - حديث مع رئيس قضاة مكة ٢٧٥

الوهابية والعقيدة الدينية للنجديين

مررت مع رئيس القضاة في مكة

مذهب أهل نجد - التوحيد العلمي والعملي - التوسل والوسيلة - زيارة القبور
بناء القبور والبناء عليها - شارع المسمى والحرم - المرأة والحجاب - حاشية

يتطلع الكثيرون إلى معرفة العقيدة الدينية للنجديين وحقيقة مذهبهم ، لأن الآراء تضاربت في هذا الموضوع تضارباً كبيراً ، فرأيت أن استقي الحقيقة من مورها الأصلي ، فلم أجده سوى التحدث إلى رجل كبير من رجالهم ، وعالم فاضل من علمائهم هو فضيلة الاستاذ الشيخ عبدالله ابن بليهد شيخ الاسلام ورئيس القضاة في مكة .

عرفت فضيلته في المؤتمر الاسلامي فوجدت فيه عالماً متقدماً ، واسع الاطلاع ، صافي الذهن ، يعرف كيف يحل المعضلات ، ويوفق بين الآراء المختلفة ويقر الصلح محل الخصام . وقد بعثت لكم في رسالة سابقة موقفه في مشكلة زيارة القبور ، ومن أجل هذا اعتقدت انه ضالتي المنشودة ، فطلبت اليه أن يجيبني إلى ما سألته عليه من الاسئلة في موضوع العقيدة الدينية للنجديين . فأظهر ارتياحاً كبيراً لهذا الامر وحدد لي ميعاداً في الساعة الثانية عشرة (على الحساب العربي) صباحاً من يوم الجمعة أول ذي الحجة فقصدت إلى داره وهناك قابلني بما هو معهود فيه من كرم الاخلاق والبشاشة والظرف وما لبثنا ان بدأنا الحديث كما يلي :

العقيدة الدينية للنجديين

سألته : ان الاقوال والآراء متضاربة فيما يتعلق بمذهب الوهابية والوهابيين ففريق يقول أن هذا المذهب ليس سوى مذهب سيدي احمد بن حنبل ، وفريق لا يقول ذلك ويزعم انه مذهب خامس ، وفريق يدعي انه خليط من مذهب ابن حنبل ومن أحكام دينية أخرى فما هي الحقيقة في كل ذلك ؟

الجواب : أهل نجد هم جميعهم على مذهب الامام احمد بن حنبل فهم سلفية العقيدة (نسبة إلى السلف) حنابلة المذهب . أما تسميتهم بالوهابيين وتسمية مذهبهم بالوهابية فليست من عملهم وإنما هي من عمل خصومهم الذين أرادوا تنفير الناس منهم بإيهامهم الناس أن هذا مذهب جديد يخالف المذاهب الاربعة أما محمد بن عبد الوهاب الذي كان اسمه من أسباب تسمية النجديين بالوهابيين فهو عالم من علماء نجد اتصل بدولة آل سعود فصار له قبول عندهم . وقواعد التوحيد لدينا مبسطة في كتب المذهب ، فبما يتعلق بالتوحيد العلمي تقبل آيات الصفات وأحاديث الصفات على صورتها الحقيقية بغير أن تعرض لها بتأويل .

فاستواء الله على العرش (الرحمن على العرش استوى) مثلاً لا نؤوله بأنه الاستيلاء أو القهر كما يرى البعض وإنما نسلم به كما هو عاملين بمذهب الأئمة الذي خصه الامام مالك في قوله « الاستواء معقول والكيف مجهول ، والايان به واجب ، والسؤال عنه بدعة »

فالكلام في الصفات فرع من الكلام في الذات فهو ممنوع وكما انه سبحانه وتعالى لا تشبه ذاته بذوات المخلوقين فكذلك صفاته لا تشبه بصفات المخلوقين .

أما فيما يتعلق بالتوحيد العملي فذهبتنا أن العبادة حق لله تعالى دون سواه فلا يجوز صرف شيء منها لغيره كأننا من كان ، لا الملك ولا النبي ولا الولي ولا لغيرهم فمن سوى بين الله تعالى وبين أحد من المخلوقين في أي نوع من أنواع العبادات كان عمله شركاً

سألناه . وماذا ترون في التوسل بالاولياء والانبيا ؟

فاجاب : إن التوسل مبتدع وليس شركاً

وأهل نجد يمنعون ذلك ويعتبرونه منكراً .

وأما الوسيلة بالعبادات وهل تصل إلى الميت أو لاتصل فيه كلام ، لان

المنار: ج ٤ م ٢٧ حكم زيارة القبور والبناء عليها ٢٧٧

العبادات ثلاثة أنواع: بدنية ومالية ومركبة منها. فالعبادة البدنية كالصلاة والتلاوة والذكر والدعاء فيها خلاف بالنسبة للصلاة إذ يقول البعض إن صلاة الغير لاتصل إلى الميت.

وتقول نحن إنما نصل عملاً بعبارة بعض فقهاء الحنابلة: « كل قربة فعلها العبد وأهدى ثوابها للميت توصل إليه » أما التلاوة والذكر والدعاء فانها تصل وأما العبادة المالية كالصدقة فانها تصل والعبادة المركبة منها كاللحج فانها تصل

زيارة القبور

سألناه عن زيارة القبور فأجاب

هذه الزيارة ثلاثة أقسام

أولاً: زيارة شرعية وهي التي يقصد منها تذكّر الآخرة والاحسان إلى الميت بالدعاء له واحسان الزائر إلى نفسه باتباع السنة ومثل هذه الزيارة سنة
ثانياً: الزيارة البدعية والقصد منها عبادة الله عند القبور بالصلاة ونحوها بحيث يعتقد أن للعبادة عندها مزية على العبادة في المساجد التي هي أحب البقاع إلى الله
ثالثاً: الزيارة الشركية والقصد منها دعاء الموتي لقضاء الحاجات وتفريج الكربات

بناء القبور والبناء على القبور

سألناه عن القبور وبنائها وما يبني عليها؟

فأجاب: بناء القبور نفسها لا يجوز رفعها أكثر من شبر، واختلف العلماء أن يكون مسطحاً أو مسنماً، ولا يجوز تجصيصها ولا الكتابة عليها وإنما يجوز وضع حجر عليها لتمييزها، أما البناء على القبور فانه ممنوع منعاً باتاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه. وإذا أقيم فوق القبر مسجد فلا تجوز الصلاة فيه.

ومن أجل ذلك كان قبر النبي عليه الصلاة والسلام ليس داخل في الحرم النبوي. وإنما هو موجود في بيت عائشة. ومن المعروف أن النبي عليه الصلاة والسلام عند اعتكافه لم يكن يدخل بيت عائشة، بل كان يعتكف في المسجد نفسه

سألتناه وهل ترضون عن الخلة الحاضرة في شارع المسعى من حيث كونه قدراً ومملوفاً بدكاكين الباعة وبالكلاب الضالة ??

فأجابنا أن شارع المسعى كان عرضه واسعاً في الاصل فما زال الناس يقتصبون أراضيه شيئاً فشيئاً حتى ضاق وصار عرضه إلى هذا المقدار الموجود الآن ، فيجب إزالة هذا الاعتصاب وإزالة دكاكين الباعة منه ومنع دخول الكلاب فيه حتى يصبح خاصاً بالسعي وسنعرض هذا الأمر على المؤتمر الاسلامي .

سألتناه وهل ترضون عن حالة الحرم المقدس من حيث نوم الحجاج فيه بملا بسهم القدرة وما كولاتهم المتعفنة الفاسدة

فاجاب : إن الواجب منع اتحاد الحرم محلاً لتناول الطعام : أما النوم فاننا لا نمنعه إلا اذا ترتب عليه مفسده

وكان الاستاذ الشيخ حافظ وهبه قد جاء في هذه اللحظة وحضر الحديث في هذه المسألة فقال لفضيلة قاضي القضاة « ولكن نوم الحجاج في موسم الحج بالحرم قد ترتب عليه ضرر »

فاجاب فضيلة القاضي « اذن يمكن منع النوم في أثناء موسم الحج دفعاً للضرر المترتب عليه »

المرأة والحجاب

وهنا كان الحديث قد انتهى فاستطرد فضيلة محدثنا من ذلك إلى اطلاعنا على أسئلة وردت عليه من بيروت ليحجب عنها وكان منها سؤال خاص بالمرأة وحجابها فطلبنا اليه أن ننقل السؤال والجواب عليه لأنه يتعلق بمسألة هي مثار الجدل في مصر . وهذا ملخص السؤال

مارأيكم في رفع الحجاب وكشف المرأة وجهها وكفيها في الطرقات والمجمعات العامة وهذا نص ما أجاب به

ان ذلك ممنوع خشية الفتنة لقوله تعالى : (يا أيها النبي قل لزوجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين)

ولحديث عائشة قالت : كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فإذا حاذونا سدلت أحدنا جلبابها من رأسها على وجهها. وإذا كان هذا في حالة الاحرام ففي غيرها أولى وإلى هنا انتهى الحديث فشكرنا فضيلة القاضي وطلبنا إليه أن يسمح لنا بنشر أقواله فأذن لنا بعد اطلاعه عليها

حاشية - قد يصادف الانسان في مكة بمض النجديين المتمسكين فبرى منهم عجباً فمن ذلك اني تقابلت مع أحدهم قبل مقابلة الاستاذ الشيخ عبد الله ابن بليهد فأردت أن أتحدث معه في موضوع العقيدة الدينية للنجديين ووجهت اليه سؤالاً في هذا الصدد فأجاب بنفور :

« لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً . فقلت ان السؤال يستوجب بياناً ، فأجابني بهذا الجواب الغريب « اني رجل جاهل لا أعرف شيئاً » ثم أراد ان يهاجمني بعد ذلك فقال لي « هل أنت أجني عن مكة ؟ » أجبت « نعم » فقال « لماذا نحق ذقنك ولا ترسلها ؟ » أجبته « هذه مسألة تعينى وليس هذا موضوع الحديث »

ثم استأنفت سؤاله وقلت له « ماذا ترون في التوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام ؟ » فأجابني قائلاً « لا يدعى الا الله ولا يسأل الا الله » فأردت أن أدون هذا الرد في ورقة لدي وبعد أن دونته قال لي : ماذا صنعت ؟ أجبته « كتبت رأيتك » فقال : اظلمني على هذه الورقة ، فأطلعت عليها ، فقال : اعطني قلمك فنأولته اليه فوضعه في فمه ثم أخذ يحويه تلك العبارة المكتوبة ، ثم رد الورقة والقلم فقلت له لا داعي للكتابة ولانقتصر على الكلام ووجهت اليه سؤالاً عن زيارة القبور فأجاب بكل أدب « أليس لك عقل ؟ ألم أقل لك اني رجل جاهل لا أعرف شيئاً ؟ » فقلت له : لقد حصل لنا الشرف ، ثم أردت أن لا تنتهي هذه الفكاهة دون أن أعرف صاحبها فسألت محذني عن اسمه الكريم فأجاب « اني اخ من الاخوة المسلمين » فقلت له هذه صفة يشترك فيها كل المسلمين واني أريد معرفة اسمك ، فأجاب « لا أقول شيئاً أكثر مما قلت » وأخذ يفظ في نومه ... وانتهى الحديث بسلام واكتفى صاحبنا بالخشونة والسب بينما بمض أمثاله يضر بون ، فقد سمعت من غير واحد من المصريين انهم نالوا نصيباً قليلاً من الضرب لان نجدياً متمصباً سمهم يقولون « أنا في جاه رسول الله » والله في خلقه شؤون

أمين الراجعي

مذكرات مؤتمر الخلافة الإسلامية (١)

﴿ باقي محضر الجلسة الثالثة ﴾

تابع لما نشر في الجزء الماضي

فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد الاحمدي الظواهري :
نحن في بيان الشروط ولسنا في استفتاء والشروط هي ما ذكرها الفقهاء في كتبهم
نحن ذكرنا رواية ابن خلدون وهو فقيه من الفقهاء ولم نأخذ برأيه

فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن قراعة : الموضوع
المعرض الآن جزء من البرنامج وهناك تقرير آخر لباقي المسائل والبحث
انما يكون بعد تلاوة التقرير الآخر فليتل التقرير الآخر

فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بنحيت : تعلمون أن مسألة
الخلافة بحسب أصلها مسألة فقهية من فروع الفقه ولكن لما اختلف فيها قوم خارجون
عن السنة والجماعة وكثر فيها القول والقييل أخذ المتكلمون على عهدتهم الكلام
فيها بحثاً طويلاً وألفوا فيها كتباً خاصة كلاماً الحرمين وغيره فالمسألة ليست مسألة
مذهبية يختلف فيها الحنفي والشافعي وأنا هي مسألة كلامية. فعندما يتكلم الباقلاني
يتكلم باعتبار انه من علماء الكلام بحسب ما يرى ، وأنا الفقهاء تكلموا فيها
قليلاً اعتماداً على ما تكلم به المتكلمون : فهل يقول أحد منكم بعد ذلك إن
الخلافة يكون غير مسلم أو يكون رقيقاً ليس بمر أو يكون صبياً أو يكون أعمى أو
يكون عاجزاً عن ادارة الاحكام وحفظ بيضة الاسلام بجيشه ومعنى هذا ألا يكون
جاناً . ان الله تعالى قال في كتابه العزيز لنبيه صلى الله عليه وسلم (هو الذي
ايدك بنصره وبأموئنين) والنبي ما حارب الا بعد ان صار له عدد عديد من
الجيش وقبل ذلك ما كان يفرض عليه الجهاد وما شرع له الجهاد الا بالتدريج

(* منقول عن (محاضر) مؤتمر الخلافة التي نشرتها صكرتارية المؤتمر

وشرع في أول الأمر أن يقاتل من قاتله وبعد ذلك شرع أن يقاتل من قاتله ويبدأ بالقتال : وذلك كله بالتبع للقوة فليس في استطاعة الخليفة أن يجاهد إلا بامته فهذه الشروط اذا لا ينازع فيها أحد فهي مما أجمع عليه. بقيت الشروط التي اختلفوا فيها ومنها الاجتهاد فوجب في الامام وكذلك القاضي أن يكون مجتهداً وعلى ذلك كان السلف الصالح وقد استمر القضاء في مصر يتولاه المجتهدون الى أن تضعف الأمر فعهد في ذلك الى غير المجتهدين . وجوزوا أن يعمل برأي المتقي في القضاء وألا يكون الامام مجتهداً وأن يكتفى برأي العلماء

فقال حضرة الأستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : من الذي ألغى الاجتهاد فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بنحيت : حصل خلاف هل يتجزأ الاجتهاد أو لا يتجزأ والذي يتجزأ يختص ببعض المسائل والفروع وقد كان بعض الصحابة يرجع الى بعض فيما لم يبلغ فيه مرتبة الاجتهاد المطلق . وأما مجتهد المذهب فهو القادر على استخراج المسائل الفرعية من قواعدهما التي وضعها العلماء وكذلك مجتهد الفتوى . هذا هو الأصل وقد تعذر الآن ومعنى ذلك أنه لا يمكن مجتهد اليوم أن يستنبط غير ما استنبط المتقدمون أو يخرج عما قالوه وودونوه في كتبهم

فقال حضرة الأستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : ما قول الأستاذ في : يحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا (١)

فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بنحيت : لقد حدث حادث السكورتاه والحوالات المالية وتكلم في ذلك المتأخرون بالقياس على ما قاله المتقدمون ولا يخرج عن المذاهب التي كانت في الزمن الماضي .

ومن شروط الامام أن يكون عدلاً فاذا وجدنا عدلاً شجاعاً لا يعدل عنه واذا لم نجد من يجمع بين الشرطين فالشجاعة هي المطلوبة للدفاع عن الأمة . ومن الشروط أيضاً القرشية وقد اختلفوا فيها وتكلموا في قول النبي صلى الله عليه وسلم (الأئمة من قريش) فقالوا هل حصر الأئمة في قريش لأنهم كانوا أصحاب عصبية في ذلك الوقت

(١) المنار : هذه الكلمة مروية عن الامام عمر بن عبد العزيز

« المنار : ج ٤ » « ٣٦ » « المجلد السابع والعشرون »

فالمناط العصبية ؛^(١) وإذا كان الباقلاني قد تكلم في ذلك فبصفته متكلماً لا قلميها
وهنا رفعت الجلسة لصلاة المغرب إذ كانت الساعة السابعة مساءً
ثم أعيد انعقاد الجلسة الساعة السابعة والنصف

فأخذ حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بنحيت بكل كلامه وقال :
إن هذا التقرير بالاختصار اشتمل على مسائل ثلاث . وإن حقيقة الخلافة
على الوجه المذكور في التقرير لا خلاف فيها وهي مسألة مفروغ منها . وهل يستطيع
أحد أن يقول إن الخلافة ليست هي الرياسة العامة كما في التقرير ؟ طبعاً لا ينازع
في ذلك أحد . فلا معنى لأن يكون ذلك موضع بحث ويجب أن يقبله الجميع .
ولا يمكن أن تقول إن الخلافة روحية فقط كما قال الملحدون فاتهم يؤمنون ببعض
الكتاب ويكفرون ببعض . فالشروط المجمع عليها هي أن يكون الخليفة مسلماً
حراً ذكراً شجاعاً بصيراً وليس لأحد أن يناقش في ذلك الاجماع . وأن من
الشروط المختلف فيها الاجتهاد والنسب والعدالة وأن الذين خالفوا في القرشية
اعتمدوا على أن حديث (الأئمة من قريش) قابل للتأويل . وقد قال بعض العلماء
إن العدالة لا تتحقق في الواقع ونفس الأمر . والضرورات تبيح المحظورات .
وتعلمون أن شرعنا جاء بمراعاة مصالح العباد . ومن هنا أمكن القياس في المسائل
لأن النصوص قواعد معللة وهذا يمكن من مراعاة المصلحة . ولكم أن تنظروا
ذلك في جلسة أخرى يكون موضوع البحث فيها المسائل التي وقع فيها الخلاف
وأعود فأقول إذا بحثنا في القرشية فما الذي يتبع في اثبات النسب بالطريقة التي
كان يتبعها السلف أم بغير ذلك وإذا كان هناك قرشي فهل توجد فيه الشجاعة
والعلم أي الفهم .

على أن الاسلام والشجاعة والعلم انما ينظر اليها عند التنفيذ والتطبيق وليس
كلامنا الآن في ذلك وإنما هو في بيان الشروط . وأما البيعه فمبينة في كتاب

(١) المناج : هذا الرأي افنخره ابن خلدون بعد اجماع خير القرون على اشتراط
القرشية فلا يقيد بخلافه ولا بخلاف الباقلاني فبله

الأحكام السلطانية وكذلك أهل الحل والعقد
وقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ أحمد هارون . لانفصل في
التقرير الأول الآن ونريد أن يتلى التقرير الثاني ثم يؤخذ الرأي .
فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ حسين والي : هذا تقرير وذاك
تقرير آخر وقد حصلت مناقشات كثيرة فاذا استحسنتم فليرجأ النظر الى الغد :
فقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : أطلب أن يضم التقرير
الأول الى التقرير الثاني وبعد تلاوتهما يؤخذ الرأي .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد الصالح التونسي إن
المؤتمر الشريف الذي حضرنا اليه أعطى لنا برنامجا وألف لما في البرنامج لجنتين
لجنة علمية تنظر في المسائل الثلاث الأولى من البرنامج ولجنة تنظر في المسائل
الثلاث الاخيرة منه . وفي اللجنة العلمية المنتخبة علماء أجلاء ثلاثة من كل مذهب
من المذاهب الثلاثة ومستشار حنبلي وقد وثق المؤتمر بهم في هذا وقدموا تقريرا
شافيا كافيا استندوا فيه الى مادون في المذاهب الأربعة وشرحوا المسائل أم
شرح ولخصوا المسائل المختلف فيها فلم يبق محل للمناقشة ويلزم الاقتراع الآن
على هذا التقرير فان كانت هناك ملاحظات فلتبين

فقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ محمد مراد أفندي . إننا آثرنا بحث
الاجتهاد وأمضينا فيه وقتا طويلا نحن في حاجة الى أن نمضيه فيما بين أيدينا وما
زال هذا البحث مثارا لتزاع العلماء وأمامنا الآن تقريران نريد قراءتهما وبعد
ذلك نبحث فيها مادة أو يعطي حضرات الأعضاء مهلة لدرسهما ثم تعقد
جلسة في الغد .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد فراج النياوي : ألف
المؤتمر لجنتين لعمليين وخص كل لجنة منهما بعمل فيحسن أن نأخذ الرأي في
التقرير الأول .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد حبيب العبيدي : ليس
من الحكمة الخوض في موضوع قبل أن يكون أمام الحائض فيه نبراس ، والسرعة

٢٨٤ محضر الجلسة الرابعة لمؤتمر الخلافة المنار : ج ٤ م ٢٧

والاقتان لا يجتمعان، أما أعضاء اللجنة العلمية فقد درسوا ما كتبوه . وأما الذين لم يكونوا في هذه اللجنة فاتهم يحتاجون الى النظر والتدقيق . وكذلك درس أعضاء اللجنة الثالثة ما كتبوه في تقريرهم فهم مستغنون عن النظر ثانيا . ولا كذلك الذين لم يكونوا معهم في اللجنة وقراءة التقريرين في هذه السوية بعد هذه المتاعب في المناقشات مما يسمى سرعة لا يحتمل معها الاقتان ولا سيما هذا الموضوع الخطير . وهنا طلب كثيرون من حضرات الأعضاء أن يتكلموا فأقبل حضرة صاحب الفضيلة الرئيس باب المناقشة وأعلن انتهاء الجلسة إذ كانت الساعة الثامنة

مساء على أن يجتمع المؤتمر الساعة الرابعة والنصف بعد ظهر الغد

نائب السكرتير العام
رئيس المؤتمر
امضاء (محمد قدرى)
ختم (محمد أبو الفضل)

(محضر الجلسة الرابعة)

يوم الاربعاء ٧ ذي القعدة الحرام سنة ١٣٤٤ هجرية

١٩ مايو سنة ١٩٢٦ ميلادية

اجتمع المؤتمر في الساعة الخامسة برئاسة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأبراهيم الشيخ محمد أبي الفضل شيخ الجامع الأزهر ورئيس المؤتمر . وحضور من حضروا الجلسة الثالثة وزاد عليهم الشيخ اسماعيل الخطيب المحامي الشرعي بفلسطين . والشيخ عيسى منون مندوب بالمجلس الاسلامي الأعلى بفلسطين . والشيخ عبد القادر الخطيب مفتش الأوقاف بسورية ولبنان .

ولم يحضر السيد الميرغني الادريسي لعذر . والسيد عبد الحميد البكري .

وتولى أعمال السكرتارية من كانوا في الجلسة الثالثة

وأعلن حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الرئيس افتتاح الجلسة وأذن

بتلاوة محضر الجلسة الماضية المنعقدة يوم الثلاثاء ٦ ذي القعدة الحرام سنة ١٣٤٤

هجريه (١٨ مايو سنة ١٩٢٦ ميلادية) فتلاه علي أحمد عزت افندي من

السكرتيرين المساعدین .

المنار ج ٤ م ٢٧ جعل القول بالخلافة الروحية إلحاداً ٢٨٥

ولما وصل فيه الى عبارة (ولا يمكن أن تقول ان الخلافة روحية فقط كما قال الملحدون) الواردة في كلام حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد نجيت اعترض على كلمة (الملحدين) حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي وقال:
هل قال فضيلة الاستاذ الشيخ نجيت هذه الكلمة

فقال الاستاذ نعم قلتها

فقال حضرة الاستاذ عبدالعزيز الثعالبي أفندي : ليس بيننا ملاحظة وطلب حذف هذه الكلمة من المحضر

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد نجيت . إن الملاحظة موجودون قديماً وحديثاً

فقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : هذه الكلمة ليس فيها أي طعن شخصي ، بل فيها رد على الذين يحاربون ديننا

فقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : الذين يحاربون الدين الاسلامي موجودون في كل مكان .

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد نجيت : ان الذين قالوا ان الخلافة روحية فقط ملحدون

فقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : هل تخصيص أحكام الخلافة أو شروطها يعتبر إلحاداً

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد نجيت : نعم لأن شرط الخلافة شطرين والغاء أحد الشطرين إلحاد

فقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : هذه فتوى من مولانا الاستاذ الشيخ نجيت المفتي السابق يجب أن نجلها ونحترمها كل الاحترام

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ حسين والي : أرجو من حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ نجيت أن يتسامح في هذه الكلمة فإنه صاحب الحق في ذلك وفي كلامه الباقي ما يشير إلى المخالف وقد يكون ذلك كافياً

٢٨٦ بحث حضور أصحاب الصحف في المؤتمر المنار: ج ٤ م ٢٧

قال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الرئيس . لاداعي لتضييع الوقت في هذا فليؤخذ الرأي

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ اسماعيل الخطيب: لا رأي بعد الفتوى وقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد الاحمدي الظواهري : ليست المسألة فيما أرى الآن مسألة بحث وسيخرج بنا هذا عن الموضوع والمفهوم أن لكل واحد ملء الحرية في كل مايقول ، ولا يعتبر هذا القول إلا لصاحبه فقط

وقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ عبد القادر الخطيب : يسأل أولاً فضيلة الاستاذ الشيخ محمد بنحيت هل هو مصمم على بقاء هذه الكلمة فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد بنحيت : أنا مصمم على بقائها وقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد الاحمدي الظواهري : أريد أن أقول أن المسألة في المحضر حكاية محضنة لما دار ومهمة السكرتارية أن تدون كل ما يقال صواباً كان أو خطأ فلا معنى لأخذ الرأي على ابقائها أو حذفها وقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : نحن موافقون ونؤيد الفتوى ثم تابع السكرتير المساعد تلاوة بتمية المحضر حتى فرغ منه

قال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك : سبق لنا أن طلبنا دعوة أرباب الصحف لحضور جلسات المؤتمر فرأيتي الاكتفاء بما يرسل اليهم من السكرتارية ولكنني أرى مكاتب المقطم موجوداً خارج هذا المؤتمر فأرى أن يؤذن لغيره من مكاتبي الصحف بالحضور

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسن أبي السعود : إن المؤتمر حر في مسألة الصحافة فلماذا يؤذن لاحدى الصحف دون الصحف الاخرى

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ حسين والي .

اننا لم نأذن لأحد من مكاتبي الصحف أن يحضر

وقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ عبد الرحمن قراعة : جرى

بالأمس كلام من فضيلة الاستاذ الشيخ محمد حبيب العبيدي مفتي الموصل بشأن النظام الداخلي هل للمؤتمر أن يعدله أو ينظر فيه ، ودار كلام مني حول ذلك ، ولم يثبت ذلك في المحضر

فقال حضرة صاحب الفضيلة السيد محمد علي البيلادي : السكرتارية وؤمنة على كل ما يدور من الكلام

وقال محمد قدرى افندي نائب السكرتير العام حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : إن ذلك وارد في المحضر وقد تلي على حضراتكم بالنص الآتي : (ثم قال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك : قدمت اقتراحات في الجلسة الماضية في موضوع كيفية أخذ الاراء وعلنية الجلسات ، ونريد أن نعلم رأي اللجنة فيها وما يقرره المؤتمر بشأنها قبل النظر في الاعمال الاخرى فلم يكتب ذلك في جدول الاعمال . فحصلت مناقشة طويلة حول ذلك اشترك فيها حضرات أمحاب الفضيلة الأساتذة الشيخ حسين والي ، والشيخ محمد مصطفى المراغي ، والشيخ ابراهيم الجبالي ، وعطاء الله الخطيب افندي . وعبدالعزیز الثعالبي افندي . والشيخ محمد العبيدي . والشيخ محمد فراج المنيوي . والشيخ اسماعيل الخطيب . والشيخ عبد الرحمن قراعة . انتهت بتقديم النظر في تقرير اللجنة العلمية كما في جدول الاعمال) .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي : قد أجمل ذلك في المحضر اجمالاً وكنا نريد التفصيل

فقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ حسين والي : أذكر أن هذه المسألة تكلم فيها قبل هذا جمال الحسيني بك وحصلت فيها المناقشة ، وذكر ذلك على وجه التفصيل وسبق أن قلنا له إن لجنة الاقتراحات نظرت في ذلك ولم تحدث شيئاً جديداً معدلاً لنظام المؤتمر وسيعرض تقريرها عليه

أما وقد أعيد فيها الكلام فقد أثبت ذلك عند الاعداد بصفة اجمالية فقال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك : لماذا ذكر في المحضر بحث علمي برمته وحصل الاطناب فيه والتزم الاختصار في غيره ؟ إن في المحضر نقصاً

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي : ليس في هذا المحضر إشارة إلى مسألة النظام الداخلي فكيف تجمع الآراء في مسألة الملاحقة وغيرها. فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : قلنا انه سبق الكلام في هذا تفصيلاً وقلنا إن الاقتراحات قدمت إلى لجنتها ، وقلنا إن اللجنة لم تعدل في النظام الداخلي ، ولم تقرر مسألة حضور مكاتبي الصحف . ولما اعترض جمال الحسيني بك بأن تقرير لجنة الاقتراحات لم يعرض على المؤتمر حصلت مناقشة اشترك فيها جمع من حضرات الاعضاء كما أشير إلى ذلك في المحضر اجمالاً . فاذا كان هذا لم يكف على أنه معقول فما على السكرتارية إلا أن تثبت ما أردتم اثباته .

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي : قلت بالأمر إن كان النظام الداخلي قد وافق عليه المؤتمر فأنا قابل له ولم يذكر ذلك في المحضر فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : قلنا غير مرة يكفي الاجمال في هذا كما ذكر في صدر المحضر لسبق التفصيل . وإن رأيتم التفصيل فلا مانع من أن يستدرك في المحضر بدل الاجمال .

وقال حضرة صاحب العزة وحيد الايوبي بك : ما المانع من أن يذكر في المحضر كل شيء يقال بالتفصيل .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن قراءة : اكتبوا إن في المحضر تقصاً فيما دار من المناقشة بيني وبين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الحميد الببان : أرى أن يقال يتدارك ما حصل ولا يقال إن في المحضر تقصاً ، وإن المحاضر في المجالس النيابية قد يحصل فيها استدراك

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : السكرتارية مكلفة أن تكتب محضراً لامضبطة بمتن النظام الداخلي للمؤتمر . والمضبطة يكتب فيها كل ما يقال . والمحضر يكتب فيه مجمل ما في المضبطة . فاذا كانت الكتابة على

المنار : ج ٤ م ٢٧ المناقشة في قبول تقرير اللجنة العلمية ٢٨٩

صورة ملخصة فهي المحضر بعينه وهو المطلوب وفق النظام الداخلي للمؤتمر وإذا كان هناك تفصيل في بعض المواضع دون بعض فذلك زيادة على المطلوب والمحل الأصلي لذلك إنما هو المضبطة . هذا هو العرف الجاري في مثل ذلك على أن الموضوع الذي أثير الكلام فيه الآن ذكر تفصيلياً فيما سبق . فليس في المحضر نقص ، ولا سهو ، ولا غلط . وأكرر قولي أن هذه المسائل التي تكلم فيها جمال الحسيني بك وغيره من حضرات الأعضاء حصل الكلام فيها قبل هذا وأخذت حقها من المناقشة وانتهى الأمر بأن أحييت الى لجنة الاقتراحات . وقد نظرتها اللجنة وأصدرت فيها قراراتها بما لا يخالف النظام الداخلي للمؤتمر وسيعرض ذلك عليه . وسبق أن قلنا أننا كتبنا في جدول الاعمال ما هو المقصود وقدمنا الأهم على المهم . قدمنا النظر في التقرير العلمي ثم النظر في تقرير اللجنة الثالثة . وقد زدنا على ذلك أن قلت ان لجنة الاقتراحات لم تحدث شيئاً جديداً في مواد النظام الداخلي . فلو أنصف حضرات اخواني الأعضاء لوجدوا أن الاشارة الاجمالية كافية بعد ذلك التفصيل السابق . على أن المضبطة التي يكتب فيها كل ما يقال بالحرف الواحد موجودة في السكرتارية . ولو اردتم أن ينقل ما فيها الى المحضر فلا عمل إلا ضم بعض الكلمات الى بعض وإثبات ذلك في المحضر . انكم اذا اردتم تفصيلاً أكثر مما في المحضر فنحن لا نأبى ذلك وان كان زائداً على ما في النظام الداخلي للمؤتمر .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد فراج النياوي : عقد المؤتمر ثلاث جلسات وهذه هي الرابعة ولم نعمل شيئاً ونحن ما اجتمعنا لأجل أن نتحدث في الامور الثانوية ولكن لنقدم للمسلمين عملاً نافعا . فأرجو أن يسود بيننا حسن التفاهم . اما أن يقف بعضنا لبعض بحسن نية أو بغير ذلك فهذا مما يجب أن ترفع عنه . يجب أن نتعاون يا اخواني على البر والتقوى وأن تقدم للمسلمين عملاً جديداً . ويجب الآن أن يوافق على تقرير اللجنة العلمية (ضجة ومقاطعة) اسمحوالي ان أتكلم ان الذي أريده من حضراتكم أن توافقوا على تقرير اللجنة العلمية لأن الاحكام الفقهية وإن كانت ظنية فان

« المنار : ج ٤ » « ٣٧ » « المجلد السابع والعشرون »

٢٩٠ مسألة حضور مندوبي الصحف في المؤتمر المنار : ج ٤ م ٢٧

المجتهد فيها لم يخرج عن كونه نظر في الدليل الشرعي وانتهى به اجتهاده الى حكم من الاحكام . ذلك الحكم وان كان ظنيا فهو حكم الله بالنسبة للمجتهد . فليس من حقنا أن نقول تقبل هذا الحكم أو نرده . وإنما يتعين علينا أن نقبله . ان هذه الهيئة فيها من عنده قوة الترجيح ولكن ليس فيها من عنده قوة الاجتهاد فيقول هذا مقبول وهذا مردود . فأقترح الموافقة على تقرير اللجنة العلمية ثم ينظر في التقرير الآخر ولحضرتمكم الرأي الأكبر

ثم قرر المؤتمر ان يكتب التفصيل مكان الاجمال في محضر الجلسة الماضية وبعد ذلك قال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك : هناك مسائل أولية اردت أن أبحث فيها من الجلسة الأولى . نحن نقول يجب أن ندعو ممثلا لتقابة الصحافة ولم توافقوا . فلماذا نرى مندوبا عن جريدة المقطم بحضور خارج المؤتمر؟ نريد أن نبحث فكيف جاز لشخص لاعلاقة له في المؤتمر أن بحضور بدون اذن مع احترام لشخصه واحترامي لجريدته .

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : لم يحصل منا اذن لكاتب صحيفة مطلقا

وقال حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد الأحدي الظواهري : الآن وقد علمنا ان أخبار المؤتمر تنشر محرقة وبشيء ربما أثار ثائرة في وجه المؤتمر وحرف وجهة النظر اري خيراً من هذا أن يدعى أهل الصحافة جميعاً لحضور المؤتمر من الجلسة الآتية

وقال حضر صاحب العزة وحيد الأيوبي بك . نحن نؤيد هذا الرأي ونطلب مندوبا واحدا عن تقابة الصحافة

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي : لأن تنشر قرارات المؤتمر بوساطة مندوبي الصحف خير من أن تنشر الجرائد أخبارنا محرقة

وقال حضرة صاحب الساحة السيد محمد الببلاوي : أنا أوافق الاستاذ وأظن أن مسألة انتخاب نائب عن الصحافة انتهت وسيحضر من الغد وأطلب أخذ الرأي على ذلك .

المنار ج ٤ م ٢٧ الاحتجاج على الفظائع في سورية ٢٩١

فأخذت الآراء فكانت النتيجة موافقة المؤتمر بالأغلبية على انتداب مندوب عن نقابة الصحافة

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد الصالح التونسي : أطلب أن تكون مناقشاتنا بشكل نظامي بحيث لا نخرج من موضوع إلى موضوع فجأة : إن موضوعنا التكلم في التقرير العلمي فهل لأحد الأعضاء ملاحظة عليه؟ اننا بين أحد أمرين إما الموافقة على التقرير العلمي وأما تأخير الموافقة الى أن يعرض تقرير اللجنة المؤلفة لبحث النصف الثاني من البرنامج فليس من المناسب ترك هذا الموضوع والدخول في موضوع اقتراح قدم في أول جلسة للمؤتمر وأحيل الى لجنة الاقتراحات وقررت فيه قرارها وسيعرض تقريرها للمعارض وقتئذ أن يعارض

احتجاج المؤتمر على الفظائع في سورية

وقال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك . نريد أن نعرف الفرق بين البحث السياسي وغير السياسي نحن لانريد أن نبحث شيئاً سياسياً هنا لقد وردت علينا برقية عن حوادث دمشق الشام وهي رابعة البلاد المقدسة جاء فيها أن مساجدها تهدم على رؤوس المصلين والمدرسين فيها . وهذا مؤتمر اسلامي عام اتعدون ذلك من المسائل السياسية او الدينية

وقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : أنا موافق على أن يحتج المؤتمر على ما هو واقع في دمشق واذا لم نحتج على هذا العمل يكون ذلك عاراً علينا . ان هؤلاء أرسلوا الى المؤتمر يستنجدونه ويستصرخونه فيجب ان نلبي استصراخهم ونحتج بشدة على ما هو واقع ليس على اخواننا المسلمين فقط بل على المسلمين وغيرهم

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد فراج المياوي : ان المؤتمر ألف لجنة لنظر الاقتراحات

فقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : اللجنة ماهي الاجزاء

٢٩٢ الاحتجاج على الفظائع في سورية المنار: ج ٤ م ٢٧

من المؤتمرين ولا وجود للجنة عند وجود المؤتمر . لقد كتبت الصحف عن هذا الاعتداء . وأرى واجبا على مؤتمر الخلافة أن يكون هذا الاحتجاج من أول أعماله : ومن العار سكوتنا وان هذا لا يدخل له في السياسة على الإطلاق بل هذا يتألم من فظائع وقعت ويجب أن نظهر التألم لكل الناس

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ إبراهيم الجبالي : هذا حسن ولكن لنا مقصد أصلي لم نمض فيه خطوة : أبعد هذا نصرف كثيرا من الوقت في مثل ذلك

فقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك أخجل كثيرا إذا لم نحتج على هذا وقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : هذا الاحتجاج كان واجبا عمله من أول الأمر ولقد تأخر الاحتجاج عن وقته فنحن يا احتجاجنا الآن نكون قد تداركنا ما أهملناه .

وقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : هذا من أول واجبات مؤتمر الخلافة ونحن نعمل لبناء الخلافة

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ أحمد هارون : لقد جاءنا تليفراف بهذا المعنى . وهل تحققنا هذا الأمر ؟ يجب أن نتحقق أولا .

وقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك ليس لنا أن نكذب الخبر : وكل هذه الفظائع قد نشرتها الصحف واطلم عليها الجمهور .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد المجيد اللبان : أرى أن ابداء الأسف حق من حقوق الأفراد وحقوق الجماعات لافرق بين فرد وفرد وبين جماعة وجماعة . ونحن قوم مسلمون نحمل بين جوانحنا إيمانا صادقا وعطفا على اخواننا في مشارق الارض ومقاربها . وهذا الأمر الذي حصل وجاءكم به البرقية أمر وحشي لا يليق انسان أن ينزله بحيوان أعجم فضلا عن إنسان مثله . ولهذا اقترح أن تقرروا أسفكم وأن تعلنوه على صفحات الجرائد مقرونا باحتجاجكم الشديد على الذين ارتكبوا هذه الفظائع . وأن تقرروا ذلك باسم الدين خارجا عن كل صبغة سياسية

المنار : ج ٤ م ٢٧ صفة أخذ الآراء في المؤتمر ٢٩٣

وقال حضرة صاحب العزة جمال الحسيني بك المسألة دينية محضة فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد الصالح التونسي : أقول ان ماوصلنا اليه أخيراً وطلب بشأنه الموافقة هو اقتراح خارج عن الموضوع الذي نحن بصدد النظر فيه . وأطلب أن يكون كل عمل في وقته فنحن بصدد الكلام في التقرير العلمي وما راغني إلا خروجنا عن هذه الوجة وقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : هذا قد وقع ولا محل للاستغراب

فقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك : الاحتجاج تأخر وكان يجب عمله على أثر قراءة التلغراف فيجب أن تدارك ما أهملناه
صفة أخذ الآراء في المؤتمر

ثم أمر حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الأكبر الرئيس بأخذ الآراء فكانت النتيجة موافقة المؤتمر بالأغلبية على الاحتجاج على ذلك ثم قال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن قراعة : فلتؤخذ الآراء على التقرير الأول

وقال صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي : لم أعرف للآن كيفية أخذ الآراء .

وقال حضرة صاحب الفضيلة عطاء الله الخطيب أفندي : لم يستقر الرأي على كيفية التصويت وهي لا تزال على حالها من الابهام وقال حضرة صاحب العزة وحيد الأيوبي بك . نترك هذا البحث الآن وقال حضرة الاستاذ عبد العزيز الثعالبي أفندي : يؤخذ الرأي على التصويت هل يكون باعتبار عدد الاصوات أو بحسب البلدان .

فقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ حسين والي : كيف ذلك وأماننا التقرير العلمي والعلم شائع لا يختص به شعب دون شعب والنظام الداخلي للمؤتمر يقول العبرة بآراء الحاضرين . ولم تغير لجنة الاقتراحات منه شيئاً كما قلنا ذلك مراراً وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن قراعة : أماننا النظر

لمصلحة الاسلام مادامت وجهتنا واحدة . فاذا قلنا ننظر لمصلحة مصر أو لمصلحة العراق مثلا فهناك يكون الكلام في مسألة البلدان . أما وقد قلنا النظر لمصلحة الاسلام فلا معنى لأن ننظر لمصلحة البلدان

وقال حضرة عبد العزيز الثعالبي أفندي : علينا واجب هو أن نتفق مع المسلمين على أساس معين ولا يكون عملنا مبنيًا على مصلحة الأفراد وأنا ملتزم بقبول الفتاوى الشرعية . فاذا صوتت لكم فأنا أزم به من أرسلني اليكم .

وقال حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد الأحمد الطواهرى : اذا جاء وقت نظر فيه للتطبيق فيكون الرأي بمراعاة الأقطار لأقول الأقطار الحاضرة فقط بل جميع الأقطار . أما اذا لم نصل الى التطبيق وكنا نتكلم علميا فالعلم حق مشاع للجميع وهذا مانسير فيه للنهاية . فاما أن يوافق المؤتمر أو تؤخذ الأصوات .

فأمر حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الأكبر الرئيس بأخذ الآراء فكانت النتيجة موافقة المؤتمر بالاجماع - ما عدا حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد حبيب العبيدي - على أن تؤخذ الآراء بعدد الحاضرين في المسائل العلمية وعند التطبيق تؤخذ الآراء بعدد الشعوب

ثم أمر حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الأكبر الرئيس بأخذ الآراء في تقرير اللجنة العلمية المؤلفة لبحث المسائل الثلاث الأولى عن برنامج المؤتمر الذي تلى في الجلسة الماضية فكانت النتيجة موافقة المؤتمر عليه

ثم استأذن حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عطاء الله الخطيب مقرر اللجنة للمؤلفة لبحث المسائل الثلاث الأخيرة من برنامج المؤتمر وتلا تقرير هذه اللجنة

وبمناسبة ما جاء فيه من غياب حضرة الدكتور الحاج عبد الله أحمد أحد أعضاء اللجنة قال فضيلة المقرر إنه أثناء المذاكرة حضر ووقم القرار وهذا نص تقرير اللجنة : -

(سيأتي)

كتاب الموجز في الاجتماع

بمّح علي ويني للاستاذ الشيخ محمد بهجة البيطار

عضو المجمع العلمي بدمشق والمؤتمر الاسلامي بمكة المكرمة

مأشدة حاجة الأمم التي تتخبط في ديجورالجهل ، أو ترسف في قيودالذل ، إلى علم الاجتماع الذي يهدها إلى سنن الله تعالى في الوجود ، ودرس أسرار تقدم الممالك والشعوب ، واتفاء أسباب الفشل والهبوط ،

استنبط العرب (رحمهم الله تعالى) أيام حضارتهم من الكتاب الكريم علومًا وفنونًا كثيرة ، وجعلوها ذات أصول راسخة ، وقواعد محكمة ، فلو رزق علم الاجتماع عندهم من العناية والتدقيق حظ هاتيك العلوم ، وجرى ملوكمهم وأولو الأمر فيهم في تسيير دفة الملك والسياسة على مقتضى تلك الأسس الثابتة ، والسنن الكونية التي لا تقبل التبديل ولا التحويل ، لما علققت بأصول مدنيتهم تلك الشوائب والأضرار ، وأفضت بملكهم وعظمتهم إلى الزوال .

تلوت كتاب (الموجز) في علم الاجتماع لمؤلفه العالم الضليم ، والكتاب البليغ ، عارف بك النكدي — أستاذ علم الاجتماع في معهد الحقوق وأحد أعضاء المجمع العلمي العربي في دمشق — فألفيته من أجود كتبنا العربية الحديثة ، ولم يود الفيور على ملته وأمته أن يكون هذا العلم في جملة العلوم المتداولة بين طلاب العلوم الدينية ، فان مباحثه ليست بأدق من مباحث أصول الفقه التي يتلقونها ، ولا بأقل فائدة وعائدة منها ، واذا كان علم الأصول يتعلق باستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية على قاعدة جلب المصالح الامة ودرء المفاسد عنها ، فان علم الاجتماع يبحث عن سنن الله تعالى في حياة الامة وموتها ، والمحافظة على مقومات الامة ومشخصاتها التي تكون لها بها شخصية خاصة ووجود مستقل بين الأمم ، وأنى يتيسر لأمة مغلوبه على أمرها ، مستعبدة لغيرها ، أن تحافظ على دينها ، وتحفظ بمصالحها ، وتدرأ المفاسد عنها ؟

(ابن خلدون وعلم الاجتماع)

ذكر المؤلف الكريم أن للعلامة الشهير ابن خلدون سابقة فضل في استنباط هذا العلم ، وأورد عنه أنه قد « شرح أحوال العمران والمدن ، وما يعرض في الاجتماع الانساني من العوارض الذاتية ، وذكر أولية الأجيال والدول ، وتعاصر الأمم الأول ، وأسباب التعرف والحول ، وما يعرض في العمران من دولة ومهارة ، وعزة وذلة ، وكثرة وقلة ، وعلم وصناعة ، وكسب وإضاعة ، وأحوال متقلبة مشاعة ، وتعرض للعصبية وسلطانها ، والاقليم ونفوذها ، والوراثة وتأثيرها ، وتبدل الاخلاق والتعادلات ، ولذلك من العليل والاسباب (ثم قال) وإذا كان ابن خلدون لم يجعل علم الاجتماع الذي كان يسميه « العمران البشري » وأحياناً « الاجتماع الانساني » علماً ذاقوا عذبة ثابتة فلا يقدر ذلك فيه مادام الناس لا يزالون إلى يومنا هذا وهم في شك من هذا العلم ، وأصحابه في تردد من أمرهم . وحسب الرجل أنه أدرك العوامل الاجتماعية من اقتصادية وطبيعية ونفسية قبل أن يدركها غير من الغربيين بمئات السنين ، فإذا لم يكن ابن خلدون مؤسس هذا العلم فهو لا ريب مهيب أسبابه اه

أقول : لاشك أن الامام ابن خلدون قد استقى ما أورده في مقدمته من ذلك المعين الذي لا ينضب وهو الكتاب الكريم الذي أشار (قبل ثلاثة عشر قرناً ونصف قرن تقريباً) في كثير من آيه إلى السنن الالهية الثابتة في الافراد والامم ، ومنه ما يسمى عندهم سنة الانتخاب الطبيعي وبقاء الاصلح ، واليه الاشارة بمثل قوله عز اسمه (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض) وقوله (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم) وقوله (فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الارض)

ولولا أن الكلام في علم الاجتماع من حيث هو علم لا من حيث هو دين لا فضا في ذكر الآيات الكريمة التي يمكن أن يكون ما أورده الفاضل النكدي عن ابن خلدون عناوين لها ، وفصوله الممتعة مفسرة لها ، مفصلة لمجملها .

الغرض من كتابة هذه الكلمة

غرضي من هذه الكلمة التي أكتبها عن كتاب (الموجز) النفيس استنهاض الهمم إلى الاستفادة من هذا العلم ، وإيقاظ شعور من هم في غفلة عنه من رجال الدين إلى سبر غوره ، والتقاط درره ، فانه على الأكثر حجة لهم ، ينفي عن دينهم كثيراً من المطامئ والشبه ، ويكفيهم مؤثونة الرد والدفاع من عند أنفسهم ، وإني مورد بعض الجمل الجميلة من هذا (الموجز) الجليل ، ليكون قولي مؤيداً بالدليل

بطلان مذهب دروين

قال في بطلان مذهب دروين — القائل بتولد نوع من نوع آخر أخس منه عن طريق التحول (أي كتولد الانسان من القرد !!) — معرباً عن كاترفاج نبذة مما جاء في كتابه (الجنس الانساني) ص ٧١ : « ومن أراد أن يستشهد بما هو كائن ، وأن لا يبني حكماً على شيء غير ما هو معلوم ، استحال عليه أن يقول بتولد نوع من نوع آخر عن طريق التحول ، ومن قال بهذا فقد قال بشيء مجهول وجاء بالممكن يحله محل الثابت بالتجربة ، وبعد أن أفاض كاترفاج في هذا البحث وضرب له الامثال قال : وجملته القول أن (دروين) وصريديه من أجل أن يقرروا التحول من العنصر إلى النوع خلافاً لكل معارفنا المثبتة ، يبنون ما أثبتته التجربة والملاحظة ، ليحلوا محلها حادثاً ممكنًا ومجهولاً . قال مؤلف الموجز : لقد أتينا بهذه الكلمة بياناً لمذهب دروين الذي كثر أشياعه والمعجبون به ، وهو مذهب لا يصح الركون اليه ، لأنه — كما قال كاترفاج — لا يستند على أساس ثابت ، وإنما هو قائم على الاحتمال والامكان . ومهما يكن من الأمر فإن أصل الانسان مسألة دقيقة غامضة ، اذا لم يؤخذ فيها بما ذهب اليه دروين فليس هناك رأي آخر يعتمد كل الاعتماد عليه ، لتقادم العهد ، وفقدان الأدلة الصحيحة » أه وأقول (لخلق السموات والارض أكبر من خلق الناس) وأقدم والبحث عن مادتهما الاصلية لتعرفها أشد وأبعد ، وإلى هذا كله الاشارة بقوله عز شأنه (ما أشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق أنفسهم ، وما كنت متخذ المضلين عضداً)

وحدة أصل الانسا، أو الانسان الاول

قال في (ص ٧١) واذا نحن وازنا بين هذين الرأيين (كون الناس يرجعون إلى أصل واحد أو أصول مختلفة) وما جاء في حق كل منهما من البراهين التي أدلي بها إلى يومنا هذا ، كنا أميل إلى القائلين بوحدة أصل الانسان ، لأن الفرق ما بين أشد الاجناس الانسانية بعداً بعضها عن بعض ، ليس بالشئ الذي يذكر في جنب الفوارق بين أصناف النوع الواحد من الحيوان والنبات اه
أقول : ما ذكره هو الظاهر المتبادر من قوله سبحانه (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً)

﴿ وظيفة المرأة في الحياة ﴾

شغلت المرأة عالمي الكتابة والخطابة في كثير من الاقطار وقتنا طويلاً ، ولولا حب الخروج بها عن أصل فطرتها ودائرة عملها ، لما أشكل على الكثيرين أمرها ، ولما أكثروا من الكتابة والخطابة في شأنها ، فان وظائفها الطبيعية الأربع التي تنقل فيها ولا تخرج عنها - وهي الحمل ، والولادة ، والرضاع ، وتربية الاطفال ، - دع تدبير المنزل ، - هذه الوظائف الطبيعية لا تدع لها مجالاً لمشاركة الرجل في عمله الخارجي ، وانما تهدم من كيان الاسرة ، وتفسد من شؤون المستقبل ، بمقدار ما تهمل من وظيفتها المنزلية ، واليك شذرات من (الموجز) في الموضوع :

« لقد قلنا إن للنساء على الرجال سلطاناً لا يغالب ، فاذا هن اجلسن على مقاعد النيابة والاحكام ، وشاركن في السياسة ، ففوضت اليهن السلطة ، فقد زاد سلطانهن المعنوي سلطاناً سياسياً ، فأصبح لهن الامر كله ، ووقعت السلطة العملية في يد اضعف الجنسين عملاً ، وتراكت المصالح العامة في عهدة أعجزهما قدرة على حفظها ، فأين الفائدة بعد ذلك ، بل أين المساواة ؟
(وقال) : وقد شاءت هذه الطبيعة أن لا يجتمع الرجل والمرأة مجتمعهما إلا بمبالاة معه ، وكيف يريان سبيلاً إلى المباحثة في شئون الدولة الخطيرة ، وللعيون مع كل

خطرة بارقة من الامل تذهب بالقضية بين سمع الأرض وبصرها (١)
(وقال) : إن المبالغة في المساواة بين الرجل والمرأة كان من شأنه أن أفسد
كثيراً من نظام الاسرة ، فقد أدى ذلك إلى تعدد الطلاق في امريكا تعدداً
هائلاً ، حتى جاء في بعض الاحصاءات أن الطلاق بين المتزوجين واحد في الثمانية ،
وسبب ذلك الغلو في المساواة ، وكون المرأة أصبحت في غنى عن زوجها ، لا تبالي
أي حياة تحيا ، وهل مصير هذا إلى غير تفسخ الروابط الاجتماعية ، ثم الفوضى
المطلقة ، والرجوع بالانسانه أجيالا بعيدة الى الوراء !؟

وقد أفاض حضرته في هذا الموضوع ، وآتى بالكثير الطيب ، وذكر أن علم
منافع الاعضاء يثبت بين الجنسين الفوارق الطبيعية التي تستلزم الفوارق النفسية
والفكرية أيضاً (قال) وما دامت الطبيعة أسقطت عن المرأة مشاق الأعمال
وصعابها ، فلم لا تستفيد المرأة من ذلك ، وعلام تريد أن تحشر نفسها في مأزق
حرج ، فتدخل في خطة صعبة يتمنى الرجل لو كان له مخرج منها اه
أقول : وإلى هذه الفوارق بين الرجل والمرأة ، التي خصصت كل منها
بعمل ، يشير قوله جل اسمه (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الرجال
نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن)

ومما أثبتته الفاضل (العارف) مستنداً فيه إلى علم الاجتماع ورجال
الاشتراخ يظهر جلياً أن الرجل بما وهبه الحكيم العليم من المواهب الطبيعية هو
المكلف بالتوفر على عمله الخارجي ، والقيام على عياله (عائلته من زوج وولد)
بالنفقة وحسن التربية والمعاملة ، وهو المستفاد من قوله عز وجل (الرجال قوامون
على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم)

وقد اقتصر الاستاذ النكدي في بحثه هذا على ضرر اشتغال النساء في
القضايا العامة كالمجالس النيابية لأنه — كما أفادنا حضرته مشافهة — يتكلم من
الوجهة الاجتماعية والسياسية ويقاس عليها اشتغالهن في القضايا الشخصية كالمحاماة

(١) نقلنا هذا البحث عما كتبه (موريس بلوك) في معجم (السياسة والاجتماع)
وهو قد اعتمد ايضاً في قسم مما كتبه على (بول بواتوا)

والهندسة والدخول في المعامل فان في هذا من فساد نظام الاسرة ما في ذلك ولم يذكر اضرار التفنن في التبرج والتفرنج وقتل الوقت في المسارح والمراقص ، لأن هذا محله بحث (تفسخ الهيئة الاجتماعية) من الجزء الثاني الذي وعد بنشره ، وسنراه قريباً إن شاء الله تعالى .

حكمة تعدد الزوجات

(قال) أما الحقيقة في تعدد الزوجات فهو يرجع في الأقاليم الحارة إلى مؤثرات طبيعية غير فوارق اللدات ، وإلى عوامل القتال والحروب ، وما تجره من فقدان الرجال في القبائل ، التي لا تطفأ نار الشر بينها ، والرغبة في تكثير النسل ، والتقوي بأحلاف من العمومة والخؤولة ، ولرخص دينية بنيت على هذه الاسباب الاجتماعية كلها أو بعضها اه

اقول : لا يخفى أن الحروب في الأمم والشعوب ، أشد منها في القبائل اهلاكا وتدميراً ، وأكثر أخذاً وتقتيلاً ، فهذه الحرب العامة قد أزهدت قواها البرية والبحرية والجوية ملايين البشر ، وتركت ملايين من النساء والاطفال بلارجال ، اذا فحكمة تعدد الزوجات في امم الحضارة أظهر منها في امم البداوة ، وقد أدركت ألمانيا أثناء الحرب العظمى هذا النقص الفادح فاضطرت الى التصريح بضرورة التعدد .

أرأيت كيف جاء علم الاجتماع وأحداث الزمان ، مؤيداً للقرآن ، اعلمت كيف انطبقت أصوله على تعاليم الاسلام ؟

ما خالف الشرع من علم الاجتماع

رب معترض يقول : إنك ذكرت من القضايا الاجتماعية ما هو حجة لذريك وتركت ما هو حجة عليهم ، وعلم الاجتماع لا يعرف المحاباة ، وقد قال في (الموجز) ص ١٠٩ :

(١) « فكل حق للرجال في حرمة أو مال يجب أن يكون للمرأة مثله ، ولا عليها ولا عليه أن يزيد حقها في هذه الأمور على حقه » وظاهر هذا معارض

النار : ج ٤ م ٢٧ ماخالف الشرع من علم الاجتماع ٣٠١

لنص (للذكر مثل حظ الأنثيين) وفي بحث أدوار العقوبة وأنواعها « الدور الاول انتقام ، والثاني قصاص ، والثالث تأديب وإصلاح » :

(٢) رأوا أن القود على اطلاقه ، وجرح الجارح ، وقطع السارق ، كان لها أيلم وانقضت . فتحوّلت العقوبة إلى واسطة يراد بها التأديب والاصلاح « وهذا ينافي قوله تعالى (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين) الآية وفي بحث أطوار العقوبة الثلاثة :

(٣) خرج العقاب عندئذ - أي عند إذترقت الأوضاع الاجتماعية ، وتألفت السلطة المنظمة الخ - عن أن يكون حقا شخصا أو إلهيا إلى حق عام « وفي بحث النوع الثاني من أشكال الحكم (الشكل التيقراطي) : وهو الحكم الذي يستمد نفوذه وقوته من الله ، والقائمون بهذا الحكم باسم الله يحكمون ، وباسمه يتكلمون .

(٤) حتى إنهم لينزلون أنفسهم من الله في منزلة الوزراء (قال) ومن الحكومات التيقراطية : حكومة القضاة في اليهود ، والخلافة في الاسلام ، والممالك والامبراطوريات الغرية التي كلن يعتقد أصحابها أنهم يستمدون قوتهم من الله ثم عد الحكم الديموقراطي خيرا الاحكام وأصحابها وعلل ذلك بقوله : لانه يستمد قوته وسلطانه من الامة ، وهي وحدها صاحبة الحق في الحكم اه

(٥) وقال (ص ١٨٦) : وكما أنه لا سبيل إلى وضع شرع دفعة واحدة . فكذلك لا سبيل إلى أن يختم عليه بعد وضعه فيقال : هذا هو الشرع الذي يصلح لكل جيل في كل زمن «

(٦) وفي (ص ٧٢) : وعلى رجال العلم ألا يتقيدوا في ما يذهبون إليه بشيء من عوامل الدين والسياسة ، بل بما توحيه اليهم معارفهم وبما توصلهم اليه مساعيهم «

تمهيد للجواب

أقول : كلامنا هذا هدم القواعد الثابتة القطعية من علم الاجتماع بالنصوص الدينية فان في ذلك ما يحمل الاجتماعيين على التمسك بقواعدهم والبراءة مما خالفها ، وفيما أورده (الموجز) عن حجة الاسلام الغزالي عبرة وعظة ، ولا نلغي

إيضاحكم النصوص بهذه المقررات الاجتماعية التي تخالفها في الظاهر (لا في الواقع على ماسيأتي) لأن هذا يشعر بان النصوص لا تمشي مع العلم ، ولا تبقى مع الزمن وينتج عن ذلك نفور المتدينين من اقتباس العلوم والفنون ، وإيثار الجهل عليها ، لا بل ندعوهم حميتهم لمحاربتها باسم الدين دفاعاً عنه ، وتأيداً له ، ! ! والحق أن القواعد السماوية الصحيحة ، كالتضايح العقلية والطبيعية الصريحة ، لم تكن إلا على أمتن الأسس ، وأرصح القواعد ، ولم تجيء إلا لتقرير الحقائق وتثبيتها ، وكيف يمكن أن يكون بينهما تناقض - والذي أنزل الوحي ، وخلق العقل ، وأوجد الطبيعة هو واحد جلت حكمته ؟ إذاً فما على رجال الدين والدنيا الغيورين إلا أن يعنوا بالتوفيق بينهما ، وعليهم ألا يطرحوا أحدهما في سبيل الآخر ، فان هذا أبقى لدينهم ودنياهم ، واحفظ لمصالح البشر من الضياع والحرمان ، وأدعى أن يستفيد أوف المتدينين من كتب العلوم والفنون النافعة

وها أباذا أسعى في الجمع والتوفيق بين ما اختلف ظاهره من نصوص الكتاب ومسائل الاجتماع ، خدمة للأمرين معاً ، وترغيباً للمسلمين في الاقبال على هذا العلم النافع (أي الاجتماع) الذي يوقظ شعورهم ويستفز همهم ، للمحافظة على الارث الموجود ، واسترداد المفقود ، بالطرق القانونية ، والسنن الكونية ، التي سبقت بها الأمم القوية على الأمم المستضعفة ، وجردها مما يبعث فيها روح الحياة الحرة إن من يعتمد النظرة الأولى في حكمه يحسب أن ما أوردناه عن الموجز كنموذج لمخالفة الاجتماع لظاهر الشرع ، مخالفاً له في الواقع ونفس الأمر ، ولكن الذي يعنى النظر يرى لذلك أسباباً إذ روعيت بانصاف ، حل الوفاق محل الخلاف .

(الاول) أن الحق المعطى للمرأة في الاسلام مبني على الطريقة الاجتماعية المثلى ، والسنة الطبيعية العادلة كما سيأتي .

(الثاني) عدم المناقاة بين حكمين وإثبات أن لها جهة واحدة ، وان ظن بادي الرأي اختلافهما كما ستري

(الثالث) بيان المراد ، يدفع الإيراد ، ويثبت الحكم على الوجه الصحيح

أجوبة الاسئلة المتقدمة

(الاول : بحث المرأة)

إن الاسلام قد راعى طبيعة المرأة ووظيفتها في الحياة ، ولم يدعها الى عمل الرجل الذي جعل كافلا لها . وقد أوردنا عن الموجز في ذلك ما فيه مقنع . أما قوله فكل حق للرجال ، في حرمة أو مال ، ينبغي أن يكون للمرأة مثله ، ولا عليها ولا عليه أن يزيد حقها في هذه الأمور على حقه ، فيجانب عنه من وجهين :

(١) أن هذا مبني على الغلوفي المساواة بين الرجل والمرأة في عامة الشؤون والحقوق^(١) وقد تقلنا عن (الموجز) نفسه رد هذا القول ، لما ينبي عليه من فساد نظام الاسر ، وأن مصالح الحياة الخارجية يجب أن تكون بيد الرجل وحده ، إذا فتسويتها به في المال - مع أنه هو المكلف أن يكون قواما عليها وعلى ولده بمقتضى عمله الطبيعي - يعد ظلما بينا ، ينشأ عنه خلل اجتماعي ، وهو وقوع الثروة في يد أقل النوعين حاجة اليها .

(٢) أن الاسلام وإن جعل للذكر في الميراث مثل حظ الانثيين ، فان المرأة في هذه القسمة هي الراجحة الراجحة ، لان الرجل هو المكلف بالانفاق طبعا وشرعا كما قدمنا ، فلو أخذ ميراثه الفين مثلا ، وأخذت هي الف ، عاد لها من نصيبه الف بطريق النفقة العادله ، واحتفظت هي بنصيبها لنفسها ، فكان لها بالنتيجة الفان وكان له الف واحد ، فاصبح للمرأة مثل حظ الذكرين ، فاي حيف بعد هذا وقع على المرأة ، وأي ربح أصابه الرجل في هذا الاقسام ، وهل هضمت المرأة حقها في شرعة الاسلام ؟

نعم هناك أمور استثنائية تضطرها إلى العمل الخارجي أو الاكتساب كان تكون أيما ولها صنار لا مال لهم ولا كافل ممن تلزمهم نفقتهم من آل الرجل فالاسلام قد أباح لها مال الرجل من موارد الكسب ، وجعل نصيبها منها مساويا

(١) المنار : بل فيه خروج من المساواة الى تفضيل المرأة كما صرح به في قوله :

ولا عليها ولا عليه الخ

٣٠٤ الحقوق والعقوبات واختلاف النظر فيها المنار : ج ٤ م ٢٧

لنصيبه - وجملة القول أن المرأة في الإسلام لا تشكو ظلماً ولا هضماً ، وهي جارية فيه على مقتضى النواميس الكونية كما قدمنا .
الثاني والثالث الحقوق والعقوبات

إن تقسيم العقوبة الى أدوار انتقام وقصاص واصلاح ، والحق إلى شخصي وإلهي وعام ، هو تقسيم تاريخي ، وأمور اعتبارية ، لاحقائق ثابتة متغابرة ، فانه لا منافاة بين كون العقوبة حقاً شخصياً وآهياً وعاماً ، وإنما يختلف التعبير باختلاف الاعتبار ، فالحق شخصي من جهة قرابة صاحب الحق وذويه ، وإلهي من حيث أن الله تعالى هو الذي قسم الحقوق على قاعدة العدل والاحسان وشرع القصاص رحمة بالعباد وذريعة لحسم مادة الفساد ، وحق عام من حيث وحدة الأمة وتضامنها وإن ما شرع في مصلحتها ، فهي المكاباة بتنفيذ الحكم بواسطة حكومتها .
والانتقام قد يراد به التأديب ، والقصاص تكون غايته الحياة الطيبة والاصلاح ، فلو أن أمة (كالامة العثمانية مثلاً) كان لها حريتها واستقلالها ، وسعة ملكها ، وعظمة سلطانتها ثم خالفت في سيرها سنن الاجتماع ، وأدارت رحي ملكها على غير قطب الشورى والاشتراك ، وراحت تسوس الرعية بما يميل عليها الهوى والظلم ، ثم طال عليها الامد ، فهبت فيها أعاصير الفتن ، وذاق بعضها بأس بعض ، فسطت عليها أمم قوية فسابتها حريتها واستقلالها ، وجعلت ممالكها بينها نهبا مقسما قلنا لو أن أمة أصيبت بمثل ذلك فاتعظت بما أصابها ، وهبت تجاهد في سبيل حقها المغصوب ، واعزاز شأن وطنها المحبوب ، إذا لصح أن يقال إن ما أصابها كان انتقاماً من ذنوبها ، وقصاصاً أوجزاً أعلى عملها ، وتعذيبها كان موقظاً لشعور أفرادها ، وسبباً لصلاحها ورشادها ، وداعياً إلى تضامنها واتحادها ، والانتقام من الأمم التي تطغى باذاقتها العذاب بآية كونية ، أو بأيدي أمة أو أمم عاتية قوية ، هو سنة من سنن الله تعالى في الوجود ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً ، والشواهد على ذلك من تاريخ الأمم القديمة والحديثة كثيرة .

وما يقال في الأمم يقال في الأفراد ، فان القتل والقطع والجلد يراد منها صلاح الفرد والمحافظة على المجموع ، وكم من نعمة أورثت نعمة ، وإن تعجب

المنار ج ٤ م ٢٧ دعوى قاتلي الشعوب الرحمة بأفراد المجرمين ٣٠٥

فعجب أن يري في حد القاتل والزاني والسارق سبة وعار على المجتمع ، وأن لا يري الخطب أوجع ، والحزني على المجتمع أشد ، بما تصنعه هذه الامم المادية - دعية قوانين العدل والاصلاح ١١ - من قتل الشعوب الآمنة في عقر دارها وسلبها كل ماتملك ، وافسادها نظام الاسر والبيوت ، بل المجتمع كله .

والعجب كل العجب ممن يكبر أمر السبب ، ويففل عن السبب ، أو ينكر القصاص العادل ولا يعظم الذنب ،

الفضاعة ليست في قصاص البري ، الذي يتعلق به الحق الشخصي والحق الآلهي والحق العام ، ولكنه في الجريمة التي أفضت إلى القصاص الذي أخذ المجرم بذنبه ، وكان فيه حياة الباقي ، وإذعان القرايتين للحكم ، وازالة الوغر والضعف وكف الاذى والعدوان .

وهل كانت دولة (الخلافة العثمانية) مصيبة في إبطالها أحكام الشريعة ، والاستعاضة عنها بتلك القوانين التأديبية التي لم تكن إلا باعثا قويا على زيادة الاجرام ، وارتكاب الآثام والفساد العام ، الذي عم المحكومين ومنفذي الاحكام ؟ ألم تكن تلك الكلمة المخاطئة : « اضرب واجرح لانحف ، هي حبسة وزوج اكتاف » هي المثل السائر على ألسنة مجرمي العوام ؟ والمشجع على ارتكاب الجرائم في تلك الايام ؟ وهب أن في سجون الغرب من ضروب التربية والاصلاح ما يجعل الشقي سعيدا ، فهل كانت سجون الشرق يوم اختيرت لها قوانين الغرب مستوفية وسائل التهذيب ؟ وكيف عيننا بالغايات قبل التماس الوسائل ؟ ثم ألا تختلف الاحكام ، باختلاف الاقوام ؟ وهل أتحدت عقلية الشرق والغرب ونفسيتهما فتكون ذرائع الاصلاح فيهما واحدة ؟

فقول (الموجز) : رأوا أن القود على اطلاقه وجرح الجارح وقطع السارق كان لها أيام وانقضت . أقول (فيه) إنها ما انقضت ولن تنقضي ، ولا تزال الامة التي تعمل بها كنعجد واليمن أسعد حظا وأهنأ عيشا وأقل جرائم من غيرها ، وسعادتهم في بلادهم تنبني على أصلين (الاول) التربية الدينية التي هي أقوم مذهب للنفس وزاجر عن الشر (والثاني) اعتقاد أن كلا مأخوذ بذنبه ، وأن كل من يقوم على

٣٠٦ القضاء الاسلامي والقضاء الاروبي المنار : ج ٤ م ٢٧

بما أحدثه به نفسه من قتل أو جرح ينفذ فيه مثله في الحال .
ونحن نسأل الله تعالى أن يحيي الجزيرة العربية من آفات المدنية الحديثة ،
ونفثات سمومها القاتلة ، وأعظمها فتكافي الأفراد والامم ، وتقويض الدعائم الاجتماع
والعمران ، هو ما أباحته قوانينها المهذبة (!) العادلة (١) من الميسر والربا والزنا
والجور ، وإن شئت قلت : سلب الاموال ، واهلاك المساكين والعمال ، وتضييع
الأنساب ، وافساد العقول .

واليك ماقاله الاستاذ النكدي في محاضراته (القضاء في الاسلام) التي طبعها
من بعد رسالة مستقلة قال (ص ٩٩ ج ١ محاضرات المجمع) :

« جاء هذا القضاء بكثير من الاصول والاحكام التي يزعم أكثرنا أنها كانت
مجهولة لولا القوانين الحديثة . وكتب تحت عنوان (الادعاء العام) مانصه :
« فوض القانون إلى المدعي العام أن يتتبع الجرائم فيقيم الدعوى على فاعلها وأن
يدافع عن الحق العام ، ويخاصم كل من يعث به (إلى أن قال) وهذه الخطة لم يفعل
الشرع أمرها . وقد سماها الاصوليون (حقوق الله) وعرفوها بأنها ما تعلق نفعه بالعامه
ويجب على ولي الامر إقامتها مثل جزاء السارق ، وقاطع الطريق والاص وغيرهم من أهل
الفسق والفجور » ثم نقل عن كتاب السياسة الالهية لشيخ الاسلام ابن تيمية ما يؤيد ذلك
وقال ص ١٠٣ منه : (ادغام العقاب) :

لما ارتقت الهيئة الاجتماعية ورتت (١) قوانينها فكان (٢) من وراء ذلك
أن جعلت العقاب اصلاحا وتأديبا ، لا انتقاما وتعديبا ، وجاءت المادة (٢٩٩)
من أصول المحاكمة الجزائية تقول في شقها الثاني : اذا ارتكب المتهم عدة جنائيات
وجنحات معا فتحكم (٣) بالجزاء المعين للاشد عقوبة ، ومثل ذلك ماقاله أبو
يوسف في كتاب الخراج به »

وإن لم يكن القاذف ضرب للاول حتى قذف آخر فانه يضرب لها جميعا حداً
(له بقية)

(١) المنار . الصواب رقيت لان رفي من باب علم وورد رقا الطائر يرقو

(٢) الصواب كان (٣) الصواب يحكم - بالبناء للمفعول

الالفه والاتحاد أسامى مجد الاسلام

(ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين)

أصيب المسلمون بالخلاف زمناً طويلاً ، فذاقوا الأمرين من جراء تفرقهم ، وحرّموا ما كان لهم من حول وما حصلوا عليه من عز ومنعة — منوا بالتفرق أحقاداً من الدهر فضاء مجدهم ، واضمحلّت قواهم ، وتمكّن الاجنبي من الفتك بهم والاستيلاء على بلادهم ، فاسترق أموالهم ، وضرب الرق عليهم ، شأن القوي إذا استولى على ضعيف والمغلوب إذا ظفر به الغالب . ولو أن ذلك الاجنبي وقف عند ذلك الحد لهان الخطب وسهل المصائب ، ولكنه صار حرباً عواناً على دينهم ، وعقبه كؤوداً في سبيل رقيهم في معارفهم ، فعطل شعائرهم ، وحال بينهم وبين إقامة حدودهم

نعم أباح لهم مالا ينفعهم إذا هم أقاموه ، ولا يضره اذا حافظوا عليه ، ليري بسطاء العقول أنه لا يتعرض لاحد في أمور دينه ، بل بترك الامم حرة في تقاليدهما الدينية ، وعاداتها الشرعية . أباح لهم من المواسم ما أحدثه الفاطميون باسم الدين في أيام سلطاتهم ليقيموا من الحفلات في ليال من السنة ماشاء الله أن يقيموا ، وبحيوا من الموالد المشهورين بالصالح ماطوعت لهم أنفسهم ، ليقنع صغار العقول من اقامة الدين بهذه المظاهر وهي ليست من الدين في تقير ولا قطاير ، بل هي المعاول التي تقوض بها أركانه ، ويهدم بها بنيانه ، فتذهب بالفضيلة بعدذهاها بالثروة ، وتقضي على التوحيد الخالص بعد قضائها على العفة والكرامة

ترى في هذه الحفلات أحاديث ينسبها القصاصون لرسول الله (ص) وهي عليه مكذوبة ، وتشريع لا يتفق ومكانة هذا الدين ، ولا يتناسب مع عظمة هذه الملة المحمدية ، مما بغض الراغبين في الدين من الدخول فيه ، وبعض المنتسبين اليه من المقام عليه

تجد في الموالد قرابين لغير الله تذبج ، واستغاثات لغير الله من الضالحين

ترفع، وفوق ذلك تجدد بكاء عند القبور وعويلا وشكايات لا تكون الا لله وحده،
وتضرعات لا تنبغي الا لمن بيده ملكوت كل شيء، وبعد هذا وذاك نجد
ملحمة يشترك فيها الشبان والنساء في اماكن اللهو وبيوت الدعارة والفسوق مما يجري
الشبان على محاربة الله تعالى ويحول بينهم وبين الفضيلة، ويذهب بالبقية الباقية من
طهارة الخلق وشرف النفس

ولو انك حاولت ان تقيم حدا من حدود الله لتطهير البلاد من رجس
الفسق وعبث الفساد، لرميت بالوحشية والهمجية، وانك غير صالح لأن تعيش
في هذا العصر الذي تمدنت فيه الأمم، ورقيت فيه الشعوب، وأقت عليك حربا
عوانا. وأول من يشعل عليك نار هذه الحرب من تسمم من شبان المسلمين بمدينة
الغرب الكاذبة وتشبع بروحهم الخبيثة

ذلك ما يتمشدد به الأجنبي والمعني به المستعمر من اطلاق سراح المسلمين
في أمور دينهم، وشعائر ملتهم. وذلك ماجره على المسلمين تفرقهم وغفلتهم
وأوقعهم فيه نزاعهم وتدابيرهم. وقد فطن المسلمون لآثار ذلك التفرق واحسوا
عاقبة النزاع وشؤم الانحلال ففطنوا لذلك بعد أن تفاقم الامر، وتوالت المصائب
فأخذوا يتعرفون حكمة الله في شريعته وما تنطوي عليه تعاليمه، عرفوا ان الله
تعالى ما شرع الجمع والجماعات الا لتكون مدعاة للوحدة، وذريعة لاجتماع الحكامة،
ليأخذ قلوبهم بيد ضعيفهم، ويتصل أميرهم بأمورهم. ولم يرد ان يقف تعارف
المسلمين عند ذلك الحد بل أراد أن يتعرف شمالهم بجنوبيهم وغربيهم بشرقيهم
لغاتهم وتباين نزعاتهم ومشاربهم فيفكروا في الطرق التي تعيد اليهم مجدهم وتحيي لهم
شريعتهم وتعود عليهم بالخير في دينهم ودنياهم

ولقد كان أول مظهر من مظاهر هذا الاحساس ذلك المؤتمر الاسلامي
الذي دعا الى عقده بمكة المكرمة المصلح الكبير ملك الحجاز عبد العزيز آل
سعود لينظر فيما يتطلبه الحجاز من إصلاح وما يحتاج اليه من مساعدة
وقد وفق الله شعوب المسلمين لاجابة دعوته فأرسلوا من الوفود من

المنار: ج ٤ م ٢٧ جماعة المسلمين يبرلين : دعوتها وبلاغاتها ٣٠٩

يمثلهم ، ونظر المؤتمر في أمور (مهمة) وله قرارات ذات شأن خطير ، ونرجو أن يكون فاتحة خير للحجاج خاصة ولشعوب المسلمين عامة كما نرجو أن يوفق المفكرون منهم لازالة ذلك الخلاف الطفيف الذي رأيناه في عامنا هذا حتى يتحدوا في عقائدهم ونزعاتهم ، وبذلك تتفق كلمتهم وتتألف قلوبهم ويكونون أعوانا على الخير أنصارا للإصلاح

محمد العدوي

الجماعة الاسلامية في برلين

ونراؤها العام وبراغانها

كناسمعا أن بعض المسلمين المقيمين في برلين قد أسسوا جمعية بهذا الاسم رئيسها والداعي اليها الاستاذ محمد عبد الجبار الهندي ، وسمعا أن غرض هذه الجمعية الدفاع عن الاسلام ونشر تعاليمه وآدابه في العالم الأوربي ، وقد كتب الينا بعض المسلمين المقيمين في برلين كتابا يطعن فيه بهذه الجمعية طعنا شديداً ويحذرنا من وفد لها أرسلته الى الحجاز وغيره من البلاد الاسلامية لبث دعوتها ثم قيل لنا إن هذا الكاتب كان من أعضاء الجمعية وخرج أو أخرج منها الخلاف شجر بينه وبين بعض مؤسسيها .

ثم لم نلبث أن تلقينا في البريد صحائف منها مبدوءة ببناء عام منها موجه الى جميع المسلمين شرحت فيه مبدأها وغايتها ووجه الحاجة اليها - يليه (جفلة مأم) في انكار العدوان على المسلمين في الشام وريف مرا كش وقد عقدت الجماعة لذلك احتفالا حضره زهاء اربعمائة ندوة والقيت فيه الخطب وختم بالدعوة الى الجهاد في سبيل الله للنجاة من حكم الشيطان !! - يليه خطاب عنوانه (صيحة الجهاد - الله اكبر) وموضوعه يعلم من عنوانه يليه بلاغان نذكرهما بنصهما ، ثم نفاق على الموضوع كله بما نراه من النصيحة لهذه الجماعة وللامة الاسلامية كافة

﴿ البلاغ الاول ﴾

حزب الله

عقر الاسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

ان المؤمنين من جماعة المسلمين التي نزيها، على ثلاثمائة مليون مسلم يتعاقدون على ما يأتي ويقسمون أن لا يسكنوا قبل أن تتحقق جميع نقاط هذا العقد فهم يطلبون واثقين من حقهم الثابت :

أولا - استقلال جماعة المسلمين التام بتحرير جميع البلاد التي كلها أو أكثريتها مسلمون من النفوذ الأجنبي

ثانياً - تشكيل حكومات اسلامية في عموم البلاد الاسلامية

ثالثاً - جمع كافة تلك الحكومات الاسلامية ضمن وحدة اسلامية بامامة الخليفة

المنتخب شرعياً

ويجب للوصول الى الغاية المعينة في عقد الاسلام المتقدم ولكيلا تسقط الخلافة في الهوة التي سقطت فيها من قبل عصوراً عديدة فسببت سقوط المسلمين وتشققت جماعتهم : (أولا) أن تتحد كافة جمعيات الاستقلال الاسلامية ضمن حزب الله (العامة الاسلامية الخضراء) الذي يوحد مساعي تلك الجمعيات المنفردة الى حركة عامة مشتركة (ثانياً) ريثما تتمكن جماعة المسلمين المحررة والمتحدة من انتخاب خليفة لرسول الله انتخاباً شرعياً يتولى امانة حزب الله باسم مهاد الخلافة رجل ينتخب في مؤتمر اسلامي عام ويدعو المسلمين الى اقامة الخلافة الحققة .

حزب الله

« طبع هذا النداء بالالمانية ووزع في حفلة المآم الكبرى التي اقامتها الجماعة

الإسلامية في برلين في ١٤-٩-١٢٩٦-١٩٢٥ لشهداء بلاد الشام والمغرب الاقصى »

المنار : ج ٤ م ٢٧ جماعة المسلمين ببرلين . دعوتها وبلاغاتها ٣١١

﴿ البلاغ الثاني ﴾

حزب الله

بلاغ اليوم

المولد

(بمناسبة المولد النبوي والحنلة التي اقامتها الجماعة الاسلامية في برلين)

في ١٢ ربيع الاول سنة ١٣٤٤ - ١٢٩٦

ان حزب الله يناديكم أيها المسلمون بذكرى ١٢ ربيع الاول سنة ١٣٤٤ (اشهر القبله سنة ١٢٩٦ من فتح مكة) ذلك اليوم المقدس الذي عمت الرحمة فيه العالم بمولد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدعوكم أن تبذلوا جهدكم لتعميم هذه الرحمة مرة ثانية في العالم اجمع لأن الله تعالى يقول : (وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم ^(١) وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم ابراهيم هو سماكم المسلمون من قبل وفي هذا ليكون الرسول عليكم شهيداً وتكونوا شهداء على الناس فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير .)
ويجب على كل مسلم لتنفيذ أمر الله هذا أن ينضم الى جماعة المسلمين المحلية ويدفع زكاته الى بيت المال فيها بانتظام لتمكن من القيام بأمر المسلمين كما يجب .
ويجب على جماعات المسلمين المحلية ان تتحد الى افضية وولايات واقطار ويجب على جماعات الاقطار أخيراً الانضمام الى جماعة المسلمين المركزية العالمية ليتم بناء الخلافة الحققة وتعم رحمة الله العالم وتعيش الامة وترقى بسلام

ان من لا يتبع هذا البلاغ لا يخلص لله ولرسوله

ايها الاخوان اعقلوا وأدوا ما عليكم كما امر الله

اللهم اياك نعبد و اياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم

(١) في البلاغ اصطفاكم وهو غلط

(نصيحة المنار)

إنه ليحزننا أن يخيب في هذه الجماعة أملنا الذي أملناه عند ماسمعنا خبر تأسيسها بما ثبت لنا من هذا النداء والبلاغات من غرورها وتقريرها بالمسلمين لأجل جمع المال الكثير لتنفيذ هذه الدعوى الخادعة دعوى إعلان الجهاد المقدس على الدول المستعمرة لبلاد المسلمين في الشرق والغرب ، وتحرير هذه البلاد ، وإقامة خلافة النبوة على وجهها الشرعي وحكم الاسلام كما أنزله الله تعالى

أهذا العمل العظيم ، تقوم به جمعية في برلين ، تؤلف من شذاذ المسلمين ؟ ماهذا الغرور والتقرير ؟

أمثل هذا العمل العظيم - ولا مثل له في عظمته - يكون جهريا ويعلن في أوربة ثم في بلاد المشرق قبل أن تعد له عدته من تسليح الشعوب الاسلامية التي يدعوها محمد عبد الجبار الهندي لقتال بريطانيا العظمى وفرنسة وإيطالية وهولندية في وقت واحد (??)

قد سبق لي الاجتماع بالاخوين الهنديين محمد عبد الجبار مؤسس هذه الجمعية في برلين وأخيه عبد الستار في بيروت سنة ١٣٢٦ هـ الموافق لسنة ١٩٠٨ م وجرى بيني وبين الاول مذاكرات في الاسلام والمسلمين كانت باعثا لا محجبي باستقلال فكره ، وكبر همته ، وبعد آماله ، ولاستغراب شذوذه في بعض المسائل الدينية وفهم بعض آيات القرآن ، وللتفكر في عاقبة هذا الشذوذ ، وما يلازمه من طموح وغرور ، وهو ما ترى عاقبته في هذه الجمعية

عبد الجبار الهندي الخطيب الجدل الطماح الجريء يؤلف جمعية في برلين من وسط أوربة لأقامة دين الاسلام كما أنزله الله أو كما يفهمه هو بتحرير جميع بلاد المسلمين المستعمرة ١١ وبتأليف حكومات اسلامية مستقلة في جميع البلاد الاسلامية ثم جمع هذه الحكومات وتوحيدها باعادة منصب الخلافة العظمى سيرتها الاولى ، ويطالب مسلمي الأرض بان يرسلوا اليه زكاة أموالهم المفروضة عليهم لتسكن جمعيته بها من القيام بما انتدبت له من العمل العظيم

ولكن ارسال المسلمين زكاة أموالهم إلى بلاد بعيدة غير اسلامية وأعطائها للجمعية سياسية فيها مخالف لنص القرآن ، وما أجمع عليه المسلمون من أحكام الزكاة، فكيف تتوسل جمعية الاستاذ عبد الجبار الهندي إلى إقامة الاسلام بهدم أركان الاسلام قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها) الآية ، فمصارف الصدقات الشرعية هي ، الثمانية المنصوصة في الآية الكريمة ، والأصل فيما كان منها للفقراء والمساكين أن تؤخذ من أغنياء كل بلد فتصرف إلى فقرائه كما نص في حديث معاذ في الصحيحين وغيره ، وقد خرج بعض الائمة بعدم جواز نقل الزكاة من بلد إلى آخر وقبده بعضهم بمسافة القصر وما كان في سبيل الله وسائر المصارف العامة فالأمر فيه إلى الامام الاعظم خليفة الرسول (ص) - فبأي حق شرعي تطالب جمعية برلين المسلمين بان يرسلوا إليها زكاة أموالهم ؟

وكيف فات الأستاذ وأر كان جمعيته أن طلب الاموال الكثيرة لعمل مجهول متعذر على مدعيه مظنة للظنه، ومجربة للنهمة ؟ ولو كان من التبرع الذي يجوز لصاحبه أن يضعه حيث شاء مالم يكن في معصية فكيف يطلب الملايين بوجه مخالف للشرع إنه ليحزننا أن نرى هؤلاء الذين يدعون الدعاوى الكبيرة في سبيل الاصلاح الاسلامي لا يتقيدون بشرع ولا عقل كأنهم يعتمدون في نجاح أعمالهم على العوام الذين تستهوي أفئدتهم الدعاوى العريضة والمبالغات بل الاغراق والغلو الذي يسخر منه العقلاء ، كدعوى غلام أحمد القادياني الهندي أنه هو المسيح الذي ينتظره السواد الأعظم من اليهود والنصارى والمسلمين وأنه يوحى اليه ، وادعاء خلفائه أن الوحي، متسلسل فيهم، والنبوة موروثة عندهم ، كادعاء بهاء الله البابي الفارسي للأوهية ، وادعاء عبد الجبار الهندي الآن أنه سيقم الخلافة الاسلامية وأنه سيقا تل الدول الاستعمارية الكبرى ، ويخرجهم من أرض سورية والعراق ومصر وتونس والجزائر ومراكش وجاه الهند والصين ، ولا يتصور ذو عقل ورشد دخول هذه الدعوى في قدرة هذه الجمعية البرلينية ، أو أية جمعية سياسية، وأما الذي يتبادر الى الذهن أن غرض الجمعية جمع المال وابتغاء الثروة الواسعة

« المنار : ج ٤ » « ٤٠ » « المجلد السابع والعشرون »

٣١٤ شروط عمر على أهل الذمة المنار : ج ٤ م ٢٧

فإن كنا مخطئين في رأينا هذا وكان لزعماء هذه الجمعية برنامج معقول .
وخطة ممكنة الحصول ، فليبينوها لنا ، واننا قبل ذلك ننصح لهم بالكف عن
مطالبة المسلمين بارسال زكاة أموالهم اليهم وننصح للمسلمين بان لا يرسلوا اليهم
شيئا من الزكاة المفروضة ونعلمهم بان الفريضة لا تسقط بارسالها الى هذه الجمعية

استدراك

(على شروط عمر (رض) على أهل الذمة)

نشرت ادارة المنار في الجزء الثالث الذي قبل هذا الجزء ما كتبه شيخ الاسلام
ابن تيمية في مسألة شروط أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رض) على أهل الذمة
في الشام ، و كنت في إبان طبع هذا الجزء في مكة ، ولم تكن هذه الشروط مما
أريد نشره في المنار من آثار شيخ الاسلام رحمه الله تعالى ، وإنما اتحرّى نشر
رسائله وفتاواه التي يحتاج اليها المسلمون في هذا العصر للاهتمام بها ، والعمل بما
يحققه من أحكام الشرع في النوازل والاحوال الواقعة التي جاء فيها بما لم يأت به
غيره من الشرح والدلائل ، وليست مسألة معاملة أهل الذمة في أثناء الفتح
والسياسة الحربية منها في شيء لأننا لسنا فاتحين ، وإنما نفتح خصومنا بلادنا ،
ويعاملوننا بالظلم والقسوة اللذين لم يكن عمر رضي الله عنه ليرضى بمثلهما ، رناهيك
بما هو واقع في سورية الآن من التخريب والتدمير ، وتقتيل غير المقاتلين من
النساء والاطفال والشيوخ .

وقد استغربت من هذه الاثارة عن شيخ الاسلام قوله : وأما ما يرويه بعض
العامّة عن النبي (ص) أنه قال « من آذى ذمياً فقد آذاني » فهذا كذب على رسول
الله (ص) لم يروه أحد من أهل العلم

استغربت هذا لأن الحديث مرروي بلفظ قريب من هذا اللفظ وهو
ما أخرجه الخطيب البغدادي من حديث ابن مسعود مرفوعاً إلى النبي (ص)
« من آذى ذمياً فانا خصمه ، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة » وقد أوردته
السيوطي في الجامع الصغير وأشار إلى حسنه . ولولا ميل شيخ الاسلام إلى

المنار : ج ٤ م ٢٧ شروط عمر على اهل الذمة ٣١٥

التشديد على المخالفين في أصل الدين أو في المذاهب المخالفة لما كان عليه السلف الصالح لما اقتصر على إنكار الحديث باللفظ الذي ذكر ، وسكت عن اللفظ الآخر المروي بمعناه ، على أنه يجوز أن يكون قد نسيه عند ما كتب هذه المسألة وهو أقرب من عدم اطلاعه عليه .

وأما إنكاره اطلاق تحريم الايذاء بأن منه ما يكون بحق كالتقصص فهو يرد على مثله في حديث « من آذى مسلماً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله » رواه الطبراني في الاوسط من حديث أنس . والجواب عنها وعن أمثالها تقييد الايذاء بما علم من ضرورات الشرع وهو كونه بغير حق .

هذا وان بعض العلماء لا يعدرن عمل عمر في مثل هذا (رض) حجة شرعية كجها الاصل في عمل الصحابي ، ولا يوجبون اتباعه ، وبعض ما روي عنه من تلك الاعمال مروى بأسانيد ضعيفة . قال الشوكاني في بحث ما ضرب به من العشور على أهل الكتاب وغيرهم :

« وفعل عمر وإن لم يكن حجة ولكنه قد عمل الناس به قاطبة فهو اجماع سكوتي ، ويمكن أن يقال لا يسلم الاجماع على ذلك والاصل تحريم أموال أهل الذمة حتى يقوم دليل والحديث محتمل أه والمراد حديث العشور على أهل الكتاب ومما ضعفوه من تلك الروايات ما أخرجه البيهقي من طريق حزام بن معاوية قال كتب الينا عمر : أدبوا الخيل ولا يرفع بين ظهرانيكم الصليب ، ولا تجاوركم الخنازير . ومثله ما رواه البيهقي عن ابن عباس : كل مصر مصره المسلمون لا تبنى فيه بيعة ، ولا كنيسة ، ولا يضرب فيه ناقوس ، ولا يباع فيه لحم خنزير . وفي اسناده حنش وهو ضعيف .

وجملة القول إن سياسة عمر العسكرية والمالية والادارية كانت سياسة فتح عسكري وعدل ديني ، واجتهاد مبني على أساس المصلحة العامة ، وهي تختلف باختلاف الازمنة والاحوال . وليست من أمور العبادات التي يوقف فيها عند نصوص الشارع بقدر الاستطاعة ، ولا يجب على ولاة الامور التقييد بها في كل زمان ، بل يتبع في كل عصر وفي كل حال ما فيه المصلحة مع مراعاة النصوص القطعية

العامة من وجوب الوفاء بعهود المعاهدين ما وفوا بعهودهم معنا ، وتحريم الظلم ،
والخيانة والغدر ، ونحو ذلك من فضائل السياسة الاسلامية التي تجردت منها
السياسة الأوربية المبينة على الغدر ، والافك ، والخيانة ، واستحلال جميع الرذائل
في سبيل المنافع السياسيـه والاستعمارية

استدراك آخر

على اهداء العبادات أو ثوابها الى الموتى

تقدم في حديث أمين بك الرافي مع الشيخ عبد الله بن بليهد رئيس القضاة
بمكة المكرمة قول هذا ان النجدين يعتقدون أن جميع العبادات التي تهدي الى
الموتى تصل اليهم بعني ثوابها . وهذه المسألة خلافية بين علماء الحنابلة وغيرهم من
فقهاء المذاهب وأهل الحديث المستقلين ، ووصول الثواب أو العمل أو انتفاع الانسان
بعمل غيره خلاف نص قوله تعالى (وأن ليس للانسان إلا ما سعى) وخلاف
القياس المعقول ، وقد يخصص بما ورد في السنة من استثناء دعاء الولد لوالديه
أو حجه وصومه عنه ، بل يصح أن يقال أن هذا الاخير ليس استثناء لما ورد
من أن الولد من كسب أبيه أي وأمه ، وقد فصلنا هذه المسألة تفصيلا واسعا في
تفسير قوله تعالى (ولا تكسب كل نفس الا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى)
من آخر سورة الانعام ، وقد نعود الى نقل أقوال الفقهاء فيها عند الحاجة

تقرير المطبوعات الحديثة

سبل السلام

من الكتب القيمة التي أخرجتها المطابع في هذا العام كتاب (سبل السلام ،
شرح بلوغ المرام ، من جمع أدلة الاحكام) فقد قام بطبعه جماعة من العلماء الذين
يهمهم نشر السنة وأعنوا بتصحيحه جد العناية ، وأحسن ما نصف به الكتاب
ذلك التعريف الذي وضعه له في صدر الجزء الأول مصححه صديقنا الشيخ محمد

المنار: ج ٤ م ٢٧ تقریظ المطبوعات - سبل السلام ٣١٧

عبد العزيز الخولي المدرس بقسم التخصص في مدرسة القضاء الشرعي فنثبت هنا مجمل ما قال في ذلك التعريف وهو: -

(بلوغ المرام) كتاب جمع فيه الحفاظ ابن حجر كل الأحاديث التي استنبط الفقهاء منها الأحكام الفقهية مبينا عقب كل منها من خرجها من أئمة الحديث كالبخاري ومسلم موضحا درجة الحديث مرتبها له على أبواب الفقه، وضم إلى ذلك في آخر الكتاب قسما مهما في الآداب والأخلاق والذكر والدعاء:

فجاء محمد بن اسمعيل الأمير النبوي الصنعائي وشرح ذلك الكتاب وذكر ما يدل عليه الحديث من الأحكام الفقهية ومن قال بها من كبار المجتهدين صحابة وتابعين وأئمة المذاهب (رضوان الله عليهم أجمعين) ومن خالفها مبينا نوع المخالفة ودليلها ثم يقضي بينهم بالحق الذي يؤيده الكتاب والسنة غير متحيز إلى مذهب من المذاهب عملا بقوله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلوا تسليما) وقوله (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا). فمقتضى الايمان أن نحكم رسول الله (ص) في كل خلاف بين المسلمين وخاصة الفقهاء المشرعين الذين يرسون لنا أحكام العبادات والمعاملات، ولا يكفي مجرد التحكيم بل لا بد معه من الاذعان النفسي وتنفيذ الحكم كما أمر العليم الحكيم الذي صرح في الآية الثانية بأن من قدم حكم غيره على حكمه وحكم رسوله فقد عصى الله ورسوله وضل ضلالا مبينا، وكان واجبا على علماء المسلمين وأولي المسكنة فيهم في العالم الاسلامي كله وخصوصا مصر التي هي قطب رحي البلاد الاسلامية والتي فيها الأزهر كعبة الرواد للعلوم الاسلامية - كان الواجب عليهم أن يعرضوا آراء الفقهاء على كتاب الله وسنة رسوله فما كان قريبا منها أو يوافق صريحها أخذ، وما كان بخلاف ذلك ترك. وليس في ذلك غمط للمذاهب - جزى الله أهلها خير الجزاء - ولكن في ذلك إحقاق الحق وترك التقدم بين يدي الله ورسوله امثالا لقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا

بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع علم) إنهم ان فعلوا ذلك وحدوا بين المسلمين في العبادات فكان مظهرهم فيها واحداً، ووجدوا بينهم في المعاملات فاستطاع المشرعون أن يضعوا القوانين المدنية والجناحية من هذه الشريعة الحكيمة الصادرة عن علم الله المحيط بأمراض النفوس والجماعات وما تداوى به :

الدين الآن ليس له وجود إلا بين المشتغلين به فلا هو في النفوس ولا هو في المحاكم اللهم إلا بقايا يلتمها الزمان شيئاً فشيئاً - فجدير بالعلماء ان يفكروا طويلاً التفكير في السبيل الذي يصلون منه إلى إحلال الدين في القلوب والعمل به في محام المسلمين . وإن هذا الكتاب - سبل السلام - الذي محص صحيح الآراء من سقيمها - زبها بمران الكتاب والسنة خطوة في هذا السبيل تتقدم به الى كل مسلم عيور على دينه محب أن تكون له الكلمة

والكتاب لم يخل من عثرات لكنها قليلة ولكل جواد كبوة، ولكل صارم نبوة، والعصمة لله وحده . ومع ذلك لم تفتنا هذه العثرات بل نهنا عليها وبيننا صريح الحق فيها فجاه الكتاب بحمد الله فيما نعتقد من خيرة كتب الأحكام التي ينبغي العكوف على تعلمها وتعرف ما فيها .

الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام وشرحها كثيرة وكتابنا هذا وسط فيها خيار منها، فانه يقصد المحز ويطبق المفصل فيأتي بالسمين دون الغث، ويعرض عن ذكر الخلافات التي لا تركز على دليل، ويقصد في بيان الطعون التي في الأسانيد فجاه من أجل هذا كتابا وسطا في اربع مجلدات -

ولقد عانينا في تصحيحه مشقات كبيرة فان النسخة التي طبعتها منها فيها خطأ كثير اضطرنا إلى الرجوع الى الأصول التي منها استمد الكتاب وأصله . وكنا نراجع الأصل أيضا على كتاب (فتح العلام) الذي طبع في المطبعة الأميرية والذي هو نسخة ثانية من سبل السلام سميت باسم جديد . ولم تخل من التحريف والخطأ كأصلها سبل السلام - وان من حسنات مدرسة القضاء الشرعي أن قررت دراسة هذا الكتاب في أحاديث الأحكام لطلبة التخصص فيها

فكانت تلك حسنة في الدين الى حسناتها في خدمة انقضاء :
 وفي الختام ندعو المعكرين من المسلمين الى أن يقوموا بواجبهم نحو الدين
 (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين * يهدي به الله من اتبع رضوانه « سبل
 السلام » ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم)
 والكتاب أربعة أجزاء صفحات الأول ٢٩٠ والثاني ٣٠٤ والثالث ٣٦٨ والرابع
 ٣١٢ عدا فهرسه الواسعة التي حوت كل مسألة في الكتاب وترجمة مؤلف المأن
 ومؤلف الشرح - والكتاب مطبوع على ورق أبيض ناعم ولكنه أصناف ثلاثة
 عادي وجيد وممتاز ومن الصنف الأول ٥٠ قرشا والثاني ٦٠ والثالث ١٠٠ عدا
 أجرة البريد - ويباع في مكتبة المنار ويطلب من مصححه الشيخ محمد عبد
 العزيز الخولي المدرس بمدرسة القضاء الشرعي

(تجريد التوحيد المفيد) رسالة مفيدة من تصنيفات الشيخ تقي الدين أحمد
 ابن علي المقرئ المتوفى سنة ٨٥٤ هـ بين فيها حقيقة التوحيد ولبابه والتفريق
 بينه وبين قشره - وهو نوعان - توحيد الألوهية - وتوحيد الربوبية - وشرك
 الأمم بنوعيه - ومسألة القبور والنهي عن اتخاذها مساجد ، وزيارتها الشركية ،
 والشرعية وعدم جواز الخضوع والتأله لغير الله ، والاستعانة بغير الله ، وأفضل
 العبادة وطرق الناس في منفعة العبادة ، وأول بدعة ظهرت في الاسلام ، وقد طبعها الشيخ
 محمد منير الدمشقي في مطبعة الشرق على ورق جيد سنة ١٣٤٣ هـ وذيلها بكلام
 للمحقق ابن القيم في حلق الشعر وكونه يكون عبادة ويكون شركا ويكون عادة ،
 وصفحاتها كلها ٤٨ صفحة -

فنحن نحث المسلمين على قراءتها ونشرها فان الألوفا الكثيرة منهم لا يعرفون
 حقيقة التوحيد ولا يفرقون بينه وبين الشرك بل يظنون في الموحدين
 ويسمونهم وهابية !!

(مجموعة النشاشيبي) أهدي الينا الكتاب من هذه المجموعة النفيسة عقب
 طبعه سنة ١٣٤١ فرأيناه ثم ضل عنا حتى اهتدينا اليه بعد البحث عنه ولم نر ما بعده
 النشاشيبي صاحب المجموعة هو أديب فلسطين بل أديب العصر (إسعاف

النشاشيبي) وهذا الكتاب مما اختاره من الكلام العربي البليغ ليستظهر النشء في المدارس (وغيرها) فيكون خير مادة له في إحكام ملكة الفصاحة والبلاغة العربية ، وفيه ٢١ آية من كلام الله عز وجل في كتابه القرآن المعجز للبشر هي من قواعد الاجتماع وسنن الله في سيرة نوع الانسان - و ٣٠ حديثا نبويا في الاخلاق والآداب - ٩٦ مثلا من أمثال العرب - و ١٢٤ حكمة من حكمهم و ١٢٢ مقطوعة من مختار الشعر

وقد أحسنت ادارة المعارف الفلسطينية بنشرها هذه المجموعة في مدارسها لتستظهر منها الصفوف العالية والثانوية ما يليق بكل منها . وقد طبع الكتاب الاول الذي وصفناه في المطبعة السلفية طبعاً جيداً مضبوطاً اكثر الكلام فيه بالشكل فنحث جميع طلاب الآداب العربية الكلامية والنفسية على استظهار جميع هذا الكتاب أو اكثره ، وتقييم بمثله الحجة على ملاحدة المتفرنجين بمصر الذين يهدمون بدعاية التجديد آداب أهتهم وافتها ، كيهدمون تشريعها ودينها ليكونوا كبا حبي الفرنج وان فقدوا بذلك كل ما يفخر به الافرنج من آداب لغاتهم وتشريعهم ودينهم !! (الأ دب العربي في العراق) كتاب تاريخي أدبي انتقادي ، يحتوي تراجم

أدباء العراق ورسومهم ونحبة من آثارهم بين منشور ومنظوم)

مؤلف الكتاب (رفائيل بطي) وناشره (نعيان الاعظمي) صاحب المكتبة العربية ببغداد ، وكلاهما من أدبائها ، وقد طبع الجزء الأول منه في المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤١ ثم لم نر ما بعده ، وفي قسم المنظوم وهذا الكلام على شعر سبعة من أشهر شعرائهم المعاصرين مع تراجم ستة منهم وهم ، جميل صدقي الزهاوي وخيري الهنداوي ، ورضا الشبيبي ، وعبد المحسن الكاظمي ، وكاظم الدجيلي ، ومعروف الرصافي ، وأجبت ترجمة سابعهم (حبيب العبيدي) إلى قسم المنشور وقد بلغت صفحات هذا الجزء ٢٢٢ فنحث طلاب الأ دب العربي على اقتنائه